

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: علوم التسيير

قسم: علوم التسيير

التخصص: تسيير عمومي

رقم:



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

عنوان الموضوع:

تقييم دور المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات
الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
- دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة -

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير

تحت إشراف الأستاذ:

- غلاب فاتح

من إعداد الطالب:

- رقيق أحمد

- حليتم يوسف

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
الطاهر ميمون	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة المسيلة	رئيسا
فاتح غلاب	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
ياسين عطا الله	أستاذ مساعد قسم أ	جامعة المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2018/2017

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وتقدير

اللهم إني أسألك إيمانا دائما، وقلبا خاشعا، وعِلما نافعا وبقينا صادقا
وديننا قيما، وأسألك دوام العافية وأسألك تمام العافية، وأسألك الشكر
على العافية، وأسألك الغنى عن الناس يا رب العالمين
نشكرك ونحمده حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه للذي خلقنا وشق سمعنا وبصرنا
وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله واصحابه أجمعين.
"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"
توجه بالشثناء العطر والشكر الجزيل والعرفان بالجميل الى الاستاذ المحترم
السيد: غلاب فاتح على كل ما قدمه من توجيهات قيمة وملاحظات
من أجل إثراء هذا العمل.
كما نتقدم بالشكر والامتنان للأساتذة الكرام اعضاء لجنة المناقشة الموقرة.
ولا يفوتنا ان نشكر كافة اطارات و عمال وكالة ANSEJ



الإهداء

الحمد لله الذي وفقني في إنجاز هذا العمل المتواضع
والذي أهديه:

(إلى روح أبي الطاهرة) أدعو الله لكك بالرحمة و المغفرة إلى أن يجمعنا
رب العباد في الجنة إن شاء الله.

و أدعو الرحيم الحليم أن يجعلها صدقة جارية في ميزان
حسناته ونورا في قبره.

وإلى أمي العزيزة أكرمها الله وأطال عمرها بالخير والبركات.

إلى زوجتي الغالية التي وقفت معي في السراء والضراء
وشجعتني في إتمام هذا العمل

دون أن انسي ابنتي

لينة

إلى كل أخوتي وأخواتي

إلى كل الأهل والأصدقاء .

رفيق أحمد



الإهداء

الحمد لله ربي العالمين على عظيم فضله وكثير عطائه
والصلاة والسلام على سيدنا محمد المختار.
الحمد لله كثيرًا الذي قدرنا على إتمام هذا العمل المتواضع.
إنه من أسعد اللحظات التي لعلي لا أملك أغلى منها أن أهدي ثمرة
هذا العمل المتواضع إلى:

الذي يخفق له قلبي باستمرار، ضياء قلبي ونور بصري: "محمد صلى الله عليه وسلم".
إلى فضاء المحبة وبحر الحنان، ريحانة الدنيا وبهجتها: أمي الغالية.
إلى الذي علمني أن الحياة كفاح ونضال: أبي العزيز.
إلى المعادلة التي غيرت منحى حياتي ومنحتني السعادة وأنارت حياتي وقفت معي
في السراء والضراء وشجعتني في إتمام هذا العمل: "زوجتي الغالية".

إلى ابني العزيز محمد ياسين
الأعمدة التي أظل أرتكز عليها للصمود: إخوتي

جميع أصدقائي وجيراني.....
إلى كل الذين عرفناهم من قريب أو بعيد.
من فتح هذه الوريقات وتصفحها بعدي.

حليتييم يوسف

الصفحة	المحتويات
	الشكر
	الإهداء
III-I	فهرس المحتويات
IV	قائمة الجداول
V	قائمة الأشكال
أ-و	مقدمة
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمرافقة المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
18	تمهيد
19	المبحث الأول: ماهية المقاولاتية والمقاول
19	المطلب الأول: مفهوم المقاولاتية واتجاهاتها الفكرية
19	الفرع الأول: مفهوم المقاولاتية
20	الفرع الثاني: الاتجاهات الفكرية للمقاولاتية
22	المطلب الثاني: مفهوم وخصائص وأنواع المقاول
22	الفرع الأول: مفهوم المقاول
23	الفرع الثاني: خصائص ومميزات المقاول
24	الفرع الثالث: أنواع المقاولين وتصنيفاتهم
25	المطلب الثالث: الدور الاقتصادي والاجتماعي للمقاولاتية
25	الفرع الأول: الدور الاقتصادي للمقاولاتية
26	الفرع الثاني: الدور الاجتماعي للمقاولاتية
27	المبحث الثاني: ماهية المرافقة المقاولاتية
27	المطلب الأول: مدخل إلى مفهوم المرافقة المقاولاتية
27	الفرع الأول: ظهور المرافقة المقاولاتية
28	الفرع الثاني: مفهوم المرافقة المقاولاتية
29	الفرع الثالث: مكونات المرافقة المقاولاتية
30	المطلب الثاني: أهم أجهزة الدعم والمرفقة في الجزائر.
30	الفرع الأول: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ
31	الفرع الثاني: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات (ANDI)
32	الفرع الثالث: الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغر (ANGEM)

فهرس المحتويات

33	الفرع الرابع: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)
34	المبحث الثالث: مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
34	المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
34	الفرع الأول: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
36	الفرع الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
38	الفرع الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
39	المطلب الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمعوقات التي تواجهها
39	الفرع الأول: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
40	الفرع الثاني: المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
42	خلاصة
الفصل الثاني: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة خلال الفترة (2017/2010)	
44	تمهيد
45	المبحث الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة
45	المطلب الأول: طبيعة الوكالة وهيكلها التنظيمي
45	الفرع الأول: تعريف الوكالة
46	الفرع الثاني: مهام الوكالة
48	الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
52	المطلب الثاني: صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض
52	الفرع الأول: التعريف بالصندوق
53	الفرع الثاني: مهام الصندوق
55	الفرع الثالث: موارد الصندوق
56	المبحث الثاني : تحليل واقع المرافقة المقاولاتية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع المسيلة-
56	المطلب الأول: شروط التأهيل وصيغ التمويل والإعانات المقدمة من طرف وكالة المسيلة
56	الفرع الأول: استثمار الإنشاء
59	الفرع الثاني: مراحل المرافقة عند الإنشاء.
61	الفرع الثالث: استثمار التوسيع
63	المطلب الثاني: تقييم حصيلة انجازات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة بعد عملية المرافقة
63	الفرع الأول: تطور المشاريع المحدثة في إطار الوكالة خلال الفترة 2010 - 2017

فهرس المحتويات

69	الفرع الثاني: التوزيع الجغرافي للمشاريع المستحدثة خلال الفترة 2010 – 2017
73	الفرع الثالث: الأهمية الاقتصادية للمشاريع المحدثه خلال الفترة 2010 – 2017
77	خلاصة
79	الخاتمة
85	قائمة المراجع
89	الملاحق

قائمة الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
36	تصنيف المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في الاتحاد الأوروبي	01
37	تصنيف المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في الجزائر	02
57	صيع التمويل في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	03
63	تطور المشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2017	04
64	توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب الجنس خلال الفترة 2010 - 2017	05
65	توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب المستوى التعليمي للميسر خلال الفترة 2010 - 2017	06
67	توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2010 - 2017	07
68	توزيع المشاريع المحدثة حسب البنك المقرض للفترة 2010 - 2017	08
69	توزيع عدد المؤسسات المنشأة حسب قطاع النشاط للفترة 2010 - 2017	09
71	التوزيع الجغرافي للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2017	10
73	مساهمة المشاريع المحدثة في توفير مناصب العمل خلال الفترة 2010-2017	11
75	تطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010-2017	12

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
51	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب- فرع المسيلة	01
60	مراحل المرافقة في مرحلة الإنشاء بجهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	02
62	مراحل المرافقة في مرحلة التوسيع بجهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	03
63	تطور عدد المشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2017	04
65	توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب الجنس خلال الفترة 2010 - 2017	05
66	توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب المستوى التعليمي للمسير خلال الفترة 2010 - 2017	06
67	توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2010 - 2017	07
68	توزيع المشاريع المحدثة حسب البنك المقرض للفترة 2010 - 2017	08
70	توزيع عدد المؤسسات المنشأة حسب قطاع النشاط للفترة 2010 - 2017	09
74	مساهمة المشاريع المحدثة في توفير مناصب العمل خلال الفترة 2010-2017	10
76	تطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010-2017	11

في ظل التغيرات العديدة والمختلفة التي يشهدها الاقتصاد العالمي منذ السنوات الأخيرة خاصة في العشرينين الأخيرتين، والتحول الناتجة عن ظاهرة العولمة ، هذه الظاهرة التي أدت بالعديد من الدول إلى التحول نحو قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تتميز بقدرة التأقلم السريع مع التطورات التي يشهدها النشاط الاقتصادي ، كما تمتاز بالقدرة الفائقة على المزج بين النمو الاقتصادي وخلق مناصب شغل،ولهذا أصبح لهذا القطاع دور رائد في تحقيق التطور الاقتصادي والاجتماعي للكثير من الدول المتقدمة.

لكن في الجزائر لم يبرز الاهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا مع بداية التسعينات ، وتزامنا مع برامج الإصلاح الاقتصادي بدأت الرؤى تتغير وأصبح موضوع المقاولاتية وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحتل حيزا كبيرا، حيث باشرت السلطات الجزائرية في تحرير الاقتصاد الوطني لتجسيد قواعد السوق وتكييف الجهودات لتشجيع نشأة القطاع الخاص وتعزيز دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني، لكن مع تطور الظروف الاقتصادية وزيادة حدة المنافسة بات من الضروري الاهتمام أكثر بهذه المؤسسات وإيجاد السبل الكفيلة لدعمها وترقيتها، خاصة أن نسبة كبيرة منها يتوقف عن النشاط خلال السنوات الأولى من بدايتها ومن بين الأساليب المعتمدة في ذلك هو أسلوب المرافقة المقاولاتية، حيث يعتبر من الأساليب الحديثة التي تتم عن طريق هيئات الدعم المختلفة والتي تهدف إلى مساعدة أصحاب المشاريع على تجسيد أفكارهم على أرض الواقع، من خلال تزويدهم بالنصح والاستشارة فيما يخص كل المراحل التي تمر بها عملية إنشاء المؤسسة، وأيضا تقادي كل الأخطار التي تواجه المؤسسات لاسيما في المراحل الأولى من بداية نشاطها الأمر الذي يزيد من فرص بقائها واستمراريتها.

2- الإشكالية:

ومنه نتضح معالم الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة في السؤال التالي :

ما مدى نجاعة برامج المرافقة المقاولاتية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ولاية المسيلة في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (2010-2017)؟
يمكن تجزئة هذه الإشكالية الى الأسئلة الفرعية التالية :

- هل ساهمت برامج المرافقة المقاولاتية في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بشكل إيجابي في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية المسيلة للفترة (2010-2017)؟
- فيما تتمثل أهمية المرافقة المقاولاتية التي وضعتها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية المسيلة؟

3- فرضيات البحث:

- تساهم برامج المرافقة المقاولاتية في إطار الجهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بشكل إيجابي في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية المسيلة للفترة (2010-2017).
- يعتبر أسلوب المرافقة المقاولاتية من بين الحلول المساعدة للحفاظ على حياة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وضمان بقائها واستمراريتها؛

4- أهداف البحث:

- يهدف هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف نوجز الأهم منها فيما يلي:
- تسليط الضوء على التأصيل النظري لمفهوم المرافقة المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
 - التعرف على المرافقة المقاولاتية لمختلف هيئات الدعم الموجودة في الجزائر والية عملها.
 - إبراز دور المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

5- أهمية البحث:

تأتي أهمية هذا البحث في التركيز على أهم المشاكل التي تقف في وجه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة عند الإنشاء وهذه الأخيرة لا بد من أن تجد الدعم والمساندة ومنها المرافقة المقاولاتية التي تعمل على تذليل العقبات مما يجعلها قادرة على التنافس والاستمرارية.

6- حدود البحث:

تمثلت حدود البحث فيما يلي :

– الحدود الزمانية : يغطي البحث الفترة 2010-2017

– الحدود المكانية : تتعلق الدراسة بتقييم دور المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر انطلاقا من تجربة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بالمسيلة.

7- أسباب اختيار الموضوع: أما عن دوافع اختيار الموضوع فيتمثل فيما يلي :

– أهمية المرافقة المقاولاتية في النهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها إحدى الركائز التي تقوم عليها سياسات تطوير الاقتصاد
– ميول شخصي للموضوع بحكم العمل بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
– إثراء البحث العلمي لهذا الموضوع.

8- منهج وأدوات البحث:

قصد الإحاطة بأهم جوانب البحث سنعتمد على المنهج الوصفي الذي يناسب الجانب النظري للموضوع من خلال استعراض الجوانب النظرية والتأصيل العلمي لمختلف المفاهيم لمتغيرات الدراسة، والمنهج التحليلي من خلال تحليل مختلف الإحصائيات والبيانات المجمعة في الجانب التطبيقي والنظري.

9- الدراسات السابقة:

من الدراسات التي تناولت البحث في بعض جوانب الموضوع:

أ. دراسة لـ: صندرة سايبى، دور المرافقة في دعم وإنشاء المؤسسة الصغيرة دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع قسنطينة، مذكرة ماجستير في علوم تسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2004-2005.

والتي عالجت إشكالية: ما مدى مساهمة المرافقة في رفع المخاطر عن المنشئ وعن مؤسسته الصغيرة؟

ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث:

- تبين أن 60% من المسيرين والملاك لجؤوا إلى الحصول على استشارة خارج إطار البنك والوكالة.

- أنه قد توجد العديد من المصاعب التي تواجه المنشئين عند قيامهم بإنشاء مؤسستهم وأبرزها البحث عن الزبائن.

ب- دراسة لـ: فوجيل محمد، تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ورقلة، مذكرة ماجستير، في العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2008 والتي كانت اشكاليتهما إلى أي مدى تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بتحقيق أهدافها في دعم وعملية إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة؟

ومن بين أهم النتائج التي توصل إليها الباحث نذكر:

- أثبتت الدراسة ضعف عملية المرافقة قبل وبعد إنشاء المؤسسات.

- ضعف نظام المرافقة في الوكالة.

ج- دراسة لـ: غيتي نسرين، مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسة إنتاجية صغيرة، مذكرة ماجستير، علوم الاجتماع تخصص تنمية وتسيير موارد بشرية، جامعة منتوري، قسنطينة 2009/2008.

حيث هدفت الدراسة إلى معرفة الدور الحقيقي الذي تلعبه المؤسسات المرافقة اتجاه الشباب الراغبين في إنشاء مؤسسة وهذا من خلال دراسة تحليلية وصفية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ومن أجل هذه الدراسة وجهت الباحثة الاستبيان إلى 50 مؤسسة صغيرة وتم الاعتماد على برنامج إحصائي و توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية :

– تركز المرافقة من قبل الوكالة على المرافقة المادية تقديم أموال ب48%

– الوكالة تعطي الحرية للمنشئ فيما يخص اختيار نشاطه.

أما ما يميز هذه الدراسة عن باقي الدراسات في كونها تحاول أن تقف على مدى نجاعة برامج المرافقة المقاولاتية في دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تقييم عمل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية المسيلة للفترة الممتدة من 2010/2017.

10- هيكل البحث:

من أجل معالجة الموضوع سيتم تقسيمه إلى فصلين على النحو الموالي:

– **الفصل الأول:** يتناول الإطار المفاهيمي للمرافقة المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث نتطرق في المبحث الأول إلى ماهية المقاولاتية والمقاول، وفي المبحث الثاني إلى ماهية المرافقة المقاولاتية والمبحث الثالث عموميات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

– **الفصل الثاني :** والذي سنخصصه لتقييم دور المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية المسيلة وذلك من خلال مبحثين المبحث الأول تقديم نظري حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكالة المسيلة أما المبحث الثاني فسنتناول فيه تحليل واقع المرافقة المقاولاتية من خلال عرض مراحل المرافقة وصيغ التمويل والإعانات المقدمة بالإضافة إلى حصيلة النشاطات بعد عملية المرافقة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية المسيلة.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للمرافقة المقاولاتية

والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

أصبح موضوع المقاولاتية وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحتل كثيرًا من اهتمام الدول نظرًا للدور الذي تلعبه في مختلف برامج التنمية المستقبلية، وكإجراء لحمايتها وتعزيز قدراتها بادرت الدول إلى عدة أساليب منها المرافقة المقاولاتية التي هي من الأساليب الحديثة لدعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تسعى إلى تذليل العقبات التي تواجه المقاولين وأصحاب المشاريع وتخفيض معدل فشل مؤسساتهم وتقديم الرعاية اللازمة من بداية التأسيس إلى غاية التجسيد وهذا ما سنحاول إبرازه في هذا الفصل من خلال الثلاث مباحث التالية :

المبحث الأول: ماهية المقاولاتية والمقاول.

المبحث الثاني: ماهية المرافقة المقاولاتية.

المبحث الثالث: مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: ماهية المقاولاتية والمقاول

تطرقنا في هذا المبحث إلى التعريف بالمقاولاتية والاتجاهات الفكرية لها مع إعطاء لمحة عامة حول المقاول وإبراز الدور الاقتصادي والاجتماعي للمقاولاتية.

المطلب الأول : مفهوم المقاولاتية واتجاهاتها الفكرية

الفرع الأول :مفهوم المقاولاتية

لقد تعددت التعاريف الخاصة بالمقاولاتية نذكر منها:

➤ **تعريف الأول:** المقاولاتية ENTREPRENESHIP هي كلمة انجليزية الأصل تم اشتقاقها من الكلمة الفرنسية ENTREPRENEUR وقد ترجمت من قبل الكبيكيين إلى اللغة الفرنسية ENTERPRENARIAT والمرتكزة على إنشاء وتنمية أنشطة⁽¹⁾.

➤ **التعريف الثاني:** يعرف ALAIN FAYOLLE المقاولاتية على أنها : "خلق الثروات الاقتصادية واجتماعية لها خصائص تتصف بعدم التأكد أي تواجد الخطر والتي يندمج فيها أفراد ينبغي أن تكون لهم سلوكيات ذات قاعدة تخصص بتقبل التغيير وأخطار مشتركة والأخذ بالمبادرة والتدخل الفردي"⁽²⁾

➤ **التعريف الثالث:** أما بالنسبة للأنجلوساكسون وخاصة الأمريكيون فقد استعملوا المصطلح منذ التسعينات من القرن الماضي إذ نجد أن البروفيسور HAWARD STEVENSON يوضح بأن المقاولاتية عبارة عن فرص الأعمال من طرف أفراد أو منظمات ومتابعتها وتجسيدها وبالتالي فهي الأفعال والعمليات التي يقوم بها المقاول لإنشاء مؤسسة جديدة وتجسيدها على أرض الواقع من أجل خلق ثروة"⁽³⁾.

(1) محمد شقرون، دور المقاولاتية في ترقية المشاريع الصغيرة المنتجة، مذكرة ماجستير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2014-2015، ص3.

(2) نفس المرجع، ص4.

(3) صندرة سايبى، سيرورة إنشاء مؤسسة وأساليب المرافقة، دار المقاولاتية، قسنطينة، 2008-2009، ص 6-7.

➔ **التعريف الرابع:** يعرف BERANGER وآخرون المقاولاتية بطريقتين:⁽¹⁾

▪ على أساس أنها نشاط أو مجموعة من الأنشطة و السيرورات لدمج إنشاء وتنمية مؤسسة أو بشكل اشمل إنشاء نشاط.

▪ على أساس أنها تخصص جامعي أي علم يوضح المحيط وسيرورة خلق الثروة وتكوين اجتماعي من خلال مجابهة الخطر بشكل فردي.

مما سبق من التعريفات يمكن تحديد تقديم تعريف للمقاولاتية بأنها هي فعل أو مجموعة أعمال تركز على الإبداع، تتضمن إعطاء الموارد المتاحة حاليا والقدرة على خلق قيمة جديدة مع تحمل المخاطر الناجمة عن ذلك، وبالمقابل الحصول على إشباع معين.

الفرع الثاني: الاتجاهات الفكرية للمقاولاتية

إن للمقاولاتية العديد من الاتجاهات الفكرية نوجز الأهم منها فيما يلي:

أولا : المقاولاتية حسب اتجاه خصائص الأفراد⁽²⁾:

لقد تم التركيز في هذا الاتجاه على المقاول في حد ذاته، وذلك بدراسة خصائصه باعتبارها وسيلة يمكن من خلالها فهم النشاط المقاولاتي، وفي هذا الإطار ظهرت مجموعة من الدراسات قامت بدراسة المقاول انطلاقا من الخصائص الشخصية التي سعت للإجابة على نوعين من الأسئلة: من هو المقاول ؟ ما الذي يميزه عن الآخرين؟

وذلك من خلال الخصائص التالية:

أ) الخصائص النفسية:

محاولة إيجاد خاصية رئيسية أو مجموعة من الصفات يمكن من خلالها التعرف على المقاول، فنجد أعمال D.MECLLELAND في بداية الستينات الذي بين من خلال دراسته أن الخاصية الأساسية التي تميز سلوك المقاول هي الحاجة إلى الانجاز للتفوق وتحقيق الهدف، فحسبه أن المقاول هو شخص تحكمه حاجة كبيرة للانجاز.

(1) خذري توفيق، حسين بن الطاهر، المقاول كخيار فعال لنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية المسارات والمحددات، الملتقى الوطني حول واقع النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، 5-6 ماي 2013، ص 05.

(2) محمد علي جودي، نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص 4.

ب) الخصائص الشخصية:

اهتمت بدراسة الخصائص الشخصية للمقاول كالوسط العائلي الذي ينتمي إليه، المستوى التعليمي الذي يتمتع به، الخبرة المهنية المكتسبة، السن... الخ إلا أن هذا الاتجاه قد تعرض إلى انتقادات كثيرة كونه قادر على تقديم شرح شامل للظاهرة بالاعتماد فقط على بعض الصفات النفسية أو الشخصية.⁽¹⁾

ثانياً: المقاولاتية حسب سير النشاط المقاولاتي

لقد كثر الاهتمام في هذا الاتجاه بدراسة دور المقاول في الاقتصاد والمجتمع ككل، كما ركز أيضاً على أهمية التغيير الذي يستطيع المقاول من خلاله استعمال الموارد المتاحة بطريقة جديدة وبشكل مختلف عما سبق، كأن يقوم مثلاً بتغيير المجال أو القطاع الذي يشتغل فيه المقاول إلى قطاع آخر ذو مردودية أحسن وإنتاجية أعلى، أو أن يقوم باستعمال الموارد التي يمتلكها أو ينسجها بطرق جديدة تعطي أكثر إنتاجية .

ويعتبر GARTNER أيضاً من رواد هذا الاتجاه حيث اقترح على الباحثين الاهتمام بدراسة سير عملية إنشاء مؤسسة جديدة أي الاهتمام بما يفعله المقاولون فعلاً عوض الاهتمام بما هو عليه وقدم نموذجاً يصف فيه عملية إنشاء مؤسسة جديدة له أربعة أبعاد تتمثل في المحيط، الفرد، سير العملية والمؤسسة.⁽²⁾

ويعتبر الباحث أن مجموع النشاطات التي تسمح بإنشاء مؤسسة جديدة كمتغير واحد ضمن النموذج الذي قدمه دون إهمال الأبعاد الأخرى وتتمثل هذه النشاطات فيما يلي:

- البحث عن الفرصة المناسبة؛
- جمع الموارد؛
- تصميم المنتج؛
- إنتاج المنتج؛
- تحمل المسؤولية أمام العدالة والمجتمع.

(1) محمد علي جودي، مرجع سبق ذكره، ص 9.

(2) نفس المرجع، ص 10.

المطلب الثاني: مفهوم وخصائص وأنواع المقاول

تطرقنا في هذا المطلب إلى تعريف المقاول الذي يعتبر نواة المقاولاتية وتحديد خصائصه وكذا أنواع المقاولين وتصنيفاتهم.

الفرع الأول: مفهوم المقاول

لقد تطور تعريف المقاول بالموازاة مع التطور الاقتصادي لذا فقد اختلفت التعاريف التي أعطيت له فمصطلح المقاول ENTREPRENEUR ظهر في فرنسا خلال القرن 16 وهي كلمة مشتقة من الفعل ENPRENDER والذي معناه باشر التزم تعهد، وبالنسبة للغة الانجليزية فإنها تستعمل نفس الكلمة ENTREPRENEUR للدلالة على نفس المعنى في اللغة الفرنسية.

ويعتبر الاقتصادي R.CANTIOLLON أول من وضع مفهوم للمقاول.

" المقاول هو صاحب رأس مال الذي يتحمل المخاطر الناجمة عن اللايقين "(1).

وحسب كل من JULIEN ET MARCHASNE فهو الذي يتكفل بحمل مجموعة من

الخصائص الأساسية يتخيل الجديد ولديه ثقة كبيرة في نفسه، المتحمس والصلب الذي يحب حل المشاكل ويحب التسيير الذي يصارع الروتين، ويرفض المصاعب والعقبات وهو الذي يخلق معلومة هامة(2).

ويرى (بلال خلف السكارنة) أن المقاول هو الذي ينمي وبيتكر شيئاً ذا قيمة من لاشيء، والاستمرار في اخذ الفرص المتعلقة بالموارد والالتزام بالرؤيا وكذلك اخذ عنصر المخاطرة(3).

مما سبق من التعريفات يمكن تحديد تقديم تعريف للمقاول بأنه:

الشخص الذي لديه الإرادة والقدرة، وبشكل مستقل إذا كان لديه الموارد الكافية على تحويل فكرة جديدة أو اختراع إلى ابتكار يجسد على ارض الواقع بالاعتماد على معلومة هامة، من اجل تحقيق عوائد مالية، عن طريق المخاطرة ويتصف بالإضافة إلى ما سبق بالجرأة، الثقة بالنفس، المعارف التسييرية، والقدرة على الإبداع، وبهذا يقود التطور الاقتصادي للبلد.

(1) محمد علي جودي، مرجع سبق ذكره، ص 20.

(2) المرجع نفسه، ص 20.

(3) خذري توفيق، حسين بن الطاهر، مرجع سبق ذكره، ص 4.

الفرع الثاني: خصائص ومميزات المقاول

يتصف المقاول بمجموعة من السمات حيث تمثل دالة لتفاعل جملة من الظروف والمتغيرات البيئية والعائلية والنفسية والاجتماعية والشخصية وهي تتجسد من خلال السلوك لإنشاء دوافع معينة.

على الرغم من اختلاف الناس واختلاف طبقاتهم الاجتماعية إلا أن جميعهم يشتركون في بعض الخصائص أهمها⁽¹⁾:

- **الاستعداد والميل نحو المخاطرة:** سواء كانت عند بدء المشروع أو أثناء تشغيله، ويلاحظ أنه كلما زادت درجة الرغبة في النجاح يزداد الميل والاستعداد نحو المخاطرة؛
- **الرغبة في النجاح:** يعرف المقاولون أهدافهم جيدًا أو يعملون بمثابة لتحقيقها؛
- **الثقة بالنفس:** يملك المقاولون الثقة بالنفس ولا يخافون من ارتكاب الأخطاء فهم يعلمون انه جزء من ضريبة العمل الحر؛
- **الاندفاع للعمل:** عادة ما يظهر المقاولون مستوى من الاندفاع الذاتي للعمل، والتميز أعلى من الآخرين وتأخذ شكل العناد والرغبة في العمل الشاق؛
- **الاستعداد الطوعي للعمل لساعات طويلة:** غالبًا ما يداومون أيام الأسبوع كاملة حتى يحققون المنافسة؛
- **المنهجية والنظام:** للمقاول القدرة على ترتيب وتنظيم الوقت مع رؤية الصورة بشكلها الواقعي و بأدق تفاصيلها؛
- **الالتزام:** لابد للمقاولين من إدامة تركيزهم على أهدافهم وتخطيط أنشطتهم المختلفة لأنه توجد علاقة بين الالتزام ومستوى نجاح العمل؛
- **التفاؤل:** يمتلك المقاولون خاصية التفاؤل فعندهم تحويل الفشل إلى نجاح يشبه تحويل طاقة سلبية إلى إيجابية؛
- **بالإضافة إلى الإبداع، المبادرة، روح الفريق، القيادة، التحفيز، حس المسؤولية.**

(1) محمد شقرون، مرجع سبق ذكره، ص 20.

الفرع الثالث: أنواع المقاولين وتصنيفاتهم

لقد قسمت النظرية الاقتصادية المقاولين من حيث السلوك إلى ثلاثة أنواع رئيسية وهي المبدع، المخاطر، المدير.

ولقد قسم MINTZBERG المقاولين إلى أربع مجموعات وهي:

▪ المقاولين ذوي الإمكانية؛

▪ الرياديين الذين لديهم النية لإقامة مشروع؛

▪ رياديين فعليين؛

▪ رياديين ليست عندهم النية لبدء وإنشاء مشروع جديد.

وقد قسم بعضهم مثل UCBASARAN المقاولين إلى أنواع أخرى مثل⁽¹⁾: مقال أصيل ، ومقال مبتدئ، ومقال تسلسلي أو تتابعي، ومقال احتوائي فالمقال الأصلي يحوي مفاهيمًا متعددة كالتالي تم تبيينها في مختلف التعاريف أما المقال المبتدئ أو الأولى فهو الذي يملك حاليًا مشروعًا واحدًا، ولكن عنده خبرة سابقة في ملكية المشاريع، وإدارتها كونه منشئًا لهذا المشروع أو أحد ورثته أو قد يكون مشتر لهذا المشروع ، والمقال التسلسلي أو التتابعي هو المقال الذي يملك مشروعًا واحدًا بعد أن قضى فترة زمنية في مشروع سابق، والمقال الاحتوائي هو الذي يملك أكثر من مشروع واحد في وقت زمني واحد.

نلاحظ من التقسيمات والأنواع السابقة للمقاولين تعدد وتنوع تصنيفاتهم، وقد يعزى ذلك إلى اختلاف المنهج الفكري والخلفية العلمية لكل باحث بالنظر إلى تصنيف المقاولين وإبراز تطبيقاتهم وأنواعهم المختلفة واختلاف طبيعة الفرصة ونوعها.

(1) مجدي عوض مبارك، الريادة في الأعمال، عالم الكتاب الحديث، اريد، الاردن، 2009، ص 39.

المطلب الثالث: الدور الاقتصادي والاجتماعي للمقاولاتية

ترجع أهمية المقاولاتية إلى ما تلعبه من أدوار سواءً على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي والذي من شأنه تحقيق التنمية.

الفرع الأول: الدور الاقتصادي للمقاولاتية

تتبع الأهمية الاقتصادية للمقاولاتية من خلال أدوارها المتمثلة في⁽¹⁾:

أولاً: تعبئة الموارد المحلية

وذلك من خلال دورها في:

- توزيع الإنتاج وتوزيع الهيكل الإنتاجي عبر القطاعات والمناطق المختلفة؛
- تعبئة الموارد وتوجيهها نحو الاستثمار.

ثانياً: المساهمة في تحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي

تكمُن أهميتها في:

- توفير احتياجات المشروعات الجديدة؛
- تقديم منتجات وخدمات جديدة؛
- تحريك التنمية والتطوير.

ثالثاً: توفير مناصب الشغل

من خلال:

- تأهيل العمالة قبل تأهيل التكنولوجيا لأن تأهيل العمالة يؤدي إلى توفير المؤسسات للمهارات والحوافز المؤدية للإبداع والتطوير التكنولوجي؛
- تساعد المقاولاتية في إدماج العمالة كما تساعد على ربط شبكة الأعمال داخل نظم الإنتاج.

⁽¹⁾ رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، بسكرة، الجزائر، الطبعة الأولى،

رابعاً: المساهمة في التكوين والتطوير التكنولوجي

وتتجلى هذه المساهمة في:

- تكوين الإطارات المحلية؛
- استخدام التكنولوجيا الملائمة؛
- المحافظة على استمرارية المنافسة.

الفرع الثاني: الدور الاجتماعي للمقاولاتية

إلى جانب الدور الاقتصادي الذي تلعبه المقاولاتية هناك أدوار على الصعيد الاجتماعي

يمكن إجمال أهمها فيما يلي⁽¹⁾:

- **عدالة التنمية الاجتماعية وتوزيع الثروة:** تعمل المقاولاتية على تحقيق التوازن الإقليمي بالانتشار الجغرافي المتوازن في مختلف الأقاليم ما يقلل من تركز الأنشطة في إقليم معين؛
- **الحد من النزوح الريفي:** فوجود المقاولاتية في المناطق الريفية يعتبر عامل استقرار حيث من شأنها أن تستوعب فائض العمالة والحد من البطالة؛
- **المساهمة في تشغيل المرأة:** إذ تستوعب المقاولاتية العمالة النسائية أكثر في صناعة الملابس إلى جانب الأعمال الأسرية مما يحقق استغلال القوى العاملة من النساء؛
- **تكوين علاقات وثيقة مع المستهلكين في المجتمع؛**
- **إشباع رغبات واحتياجات الأفراد؛**
- **التخفيف من المشكلات الاجتماعية؛**
- **زيادة إحساس الأفراد بالحرية والاستقلال.**

(1) رابح خوني، رقية حساني، مرجع سبق ذكره، ص42.

المبحث الثاني: ماهية المرافقة المقاولاتية

تعتبر المرافقة المقاولاتية من أهم الآليات الجديدة المبتكرة لدعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تسعى للتخفيف من التعقيدات مما يضمن إنشاء مؤسسات في ظروف جيدة وزيادة نسب نجاحها.

المطلب الأول: مدخل إلى مفهوم المرافقة المقاولاتية

الفرع الأول: ظهور المرافقة المقاولاتية

ظهرت التدابير الأولى للمرافقة في الولايات المتحدة الأمريكية نهاية الخمسينيات، حيث أصدرت الحكومة سنة 1935 مادة في الدستور تنص على إلزامية دعم وحماية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا لتعزيز قدراتها التنافسية وتأمين انقسام المشاريع العامة بينها، لهذا تم اتخاذ عدة برامج لتطوير الكفاءة وتقديم المعلومات والإرشاد وغيرها من البرامج الهادفة إلى دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فأخذ مصطلح المرافقة آنذاك معنى الدعم.

تطورت تدابير المرافقة بعدها لتشمل الجانب المالي المتمثل في منح قروض وإعانات مالية تساعد على إنشاء المؤسسات، هذه المرافقة كانت تحت مسؤولية محلين كلاسيكيين

(غرفة التجارة....)، كانت تهدف إلى زيادة عدد المنشئين، تطورت أساليب المرافقة بعدها حيث أصبحت تبحث عن السبل تخفيض معدلات فشل المؤسسات وذلك باللجوء إلى متابعة تطور المشاريع المدعومة، فظهرت تدابير جديدة تهدف إلى تكوين حاملي المشاريع ومتابعتهم بدلا من تقديم قروض مباشرة، في هذه الأثناء شوهد ميلاد الإشكال الأولي للمشاكل والمخصصة في تمويل أو إيجار المحلات وتقديم الخدمات الملحقة وفي السنوات الأخيرة أصبح الاهتمام منصب على تطوير أشكال جديدة للمرافقة والدعم، وذلك من أجل تلبية احتياجات المشاريع التكنولوجية المبتكرة.⁽¹⁾

(1) غيتي نسرين، مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسة إنتاجية صغيرة، مذكره ماجيستر، جامعة منتوري، قسنطينة، 2008-2009، ص48.

الفرع الثاني: مفهوم المرافقة المقاولاتية

انطلاقاً من الأهداف التي جاءت من أجلها يمكن إيجاد تعريفات للمرافقة المقاولاتية أبرزها المتخصصون في هذا المجال نذكر فيما يلي البعض منها:

يرى C-LEGER-JARNIOU أن المرافقة جاءت من الفعل يرفق "يذهب مع ALLER AVEC" ومصطلح المرافقة مستعمل بكثرة لكنه يؤدي إلى حقائق مختلفة⁽¹⁾.

وتعرف المرافقة أيضاً: "بأنها عملية ديناميكية للتنمية وتطوير مشروعات الأعمال، خاصة مشروعات أو منشآت الأعمال الصغيرة، التي تمر بمرحلة التأسيس أو الإنشاء وبداية النشاط حتى تتمكن من البقاء والنمو بصفة خاصة في مرحلة بداية النشاط START-UPPERIOD وذلك من خلال العديد من المساعدات المالية الفنية وغيرها من التسهيلات الأخرى اللازمة أو المساعدة"⁽²⁾.

أما ANDRE LETOWSKI فعرفها: "تجنيد للهياكل والاتصالات والوقت من أجل مواجهة المشاكل المتعددة التي تعترض المؤسسة ومحاولة تكيفها مع ثقافة وشخصية المنشئ". وتوصل ANDRE LETOWSKI إلى أن مهنة المرافقة تتعلق بإتباع سيرورة تشمل ثلاث مراحل هي:

- استقبال الأفراد الذين يرغبون في إنشاء مؤسسة؛
 - تقديم خدمات تتناسب وشخصية كل فرد؛
 - متابعة المؤسسة الفنية لفترة عموماً تكون طويلة (حسب طبيعة المرافقين)⁽³⁾.
- مما سبق يمكن استنتاج أن المرافقة المقاولاتية هي عبارة عن خدمة تقدمها هيئات متخصصة، والتي تبرز من خلال هيئات دعم متخصصة تقوم بالنصح التكويني والتمويل وتعليم

(1) قوجيل محمد، تقييم الوكالة الوطنية الدعم تشغيل الشباب في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، 2008-2009، ص 8.

(2) المرجع نفسه، ص 9.

(3) بوخمخ عبد الفتاح، صندرة سايب، دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة، واقع التجربة الجزائرية المؤتمر الثاني، القضايا الملحة للاقتصاديات الناشئة في بيئة الأعمال الحديثة، كلية الأعمال، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 14-15 افريل 2009، ص 3.

أصحاب المشاريع مهارات التسيير، التي تمكنهم من تجاوز العراقيل التي تواجههم في مراحل إنشاء مؤسساتهم.

الفرع الثالث : مكونات المرافقة المقاولاتية

ارتكزت عمليات دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على ثلاثة محاور أساسية⁽¹⁾:

1- **الدعم المالي:** هذه الهيئات تختص أساساً في معالجة مشكل عدم كفاية الأموال اللازمة عند انطلاق المشاريع، حيث تمثل هذه النقطة عائق كبير إمام الشباب الطامحين إلى إنشاء مؤسسات صغيرة، وبالتالي يمكن أن توفر هذه الهيئات تسهيلات جيدة للحصول على تمويل الاستثمارات واستثمارات التوسع وغيرها، تجدر الإشارة إلى أن الدعم المالي يمكن أن يكون وطني أو جهوي وفي هذه الحالة تختلف الامتيازات من منطقة إلى أخرى، وكذلك يخضع الدعم المالي لنوع المشروع (تكنولوجي أو تقليدي)، وخصائص حاملي المشروع (طالب شغل، امرأة.... الخ)؛

2- **شبكات النصح والتكوين:** هناك الكثير من خدمات النصح والتكوين الخاصة أو العامة تقدمها غرف التجارة وغرف الحرف وغرف التسيير، والهدف منها حصول المقاولين الشباب على تكوين في مجال إنشاء وتسيير المؤسسات الصغيرة وغيرها، حيث تقترح كل هيئة عروض تكوينية مختلفة تمثل أساس لبقاء وتطور المؤسسات الغير الناشئة؛

3- **الدعم اللوجستيكي:** تهدف بعض هيئات الدعم إلى توفير مقرات لنشاط المؤسسات الصغيرة في محلات متاحة وخلال فترات زمنية محددة وخدمات إدارية مختلفة وذلك بشروط تحفيزية أقل تكلفة، بالإضافة إلى تقديم بعض النصائح البسيطة أو المعقدة حسب المشروع من خلال الانفتاح على جميع شبكات الأعمال والهيئات الحكومية المختلفة لتدعيم هذه الهيئات.

(1) محمد قوجيل، مرجع سبق ذكره، ص 77.

المطلب الثاني: أهم أجهزة الدعم والمرافقة في الجزائر

فيما يلي سوف نتطرق إلى أبرز هيئات الدعم والمرافقة في الجزائر:

الفرع الأول: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من أهم آليات الدعم والمرافقة لذا سنتطرق

لنشأتها ومهامها:

أولاً: نشأة الوكالة

أنشأت هذه الوكالة بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، وقد كانت في البداية موضوعة تحت إشراف رئيس الحكومة، ويتولى وزير المكلف بالتشغيل والمتابعة العملية لنشاطها، ثم تحولت لتصبح تابعة لوزارة التشغيل والتضامن الوطني، وهي هيئة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي⁽¹⁾.

ثانياً: مهام الوكالة

- 1) تدعيم وتقديم الاستشارة ومرافقة الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية؛
- 2) تبليغ الشباب ذوي المشاريع الذين استفادوا مشاريعهم من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الإعانات والامتيازات التي تمنحها الوكالة؛
- 3) القيام بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها ذوي المشاريع؛
- 4) وضع تحت تصرف الشباب كافة المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني التشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطهم؛
- 5) إحداث بنك للمشاريع المقيدة اقتصادياً واجتماعياً.

⁽¹⁾ <http://www.ansej.org.dz/?q=fr/content/le-dispositif-de-soutien-lemploi-des-jeunes> :vue le24/02/2018

الفرع الثاني: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات (ANDI)

أولاً: نشأة الوكالة

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI، بمقتضى الأمر الرئاسي رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتطوير الاستثمار، حيث كانت تدعي سابقا وكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار (APSI) من 1993 إلى غاية 2001.

والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي⁽¹⁾.

ثانياً: مهام الوكالة

تكمن مهام الوكالة في⁽²⁾:

- 1) ترقية الاستثمارات الوطنية والأجنبية وتطويرها ومتابعتها؛
- 2) استقبال المستثمرين المقيمين والغير المقيمين وتعليمهم ومساعدتهم في إطار تنفيذ مشاريع الاستثمارات؛
- 3) تسهيل استيفاء الإجراءات التأسيسية عند إنشاء المؤسسات وإنجاز المشاريع من خلال الشباك الوحيد.
- 4) منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعمول به؛
- 5) تسيير صندوق دعم الاستثمار؛
- 6) تحديد فرص الاستثمار وتكوين بنكا للمعطيات الاقتصادية والذي يوضع تحت تصرف أصحاب المشاريع.

⁽¹⁾ www. andi. dz Consulte le 25/02/2018.

⁽²⁾ المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001، بتضمين صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 55، المادة 2، ص 8.

الفرع الثالث: الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة

أولاً: نشأة الوكالة

يتم إنشاء الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، وهي هيئة ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، توضع تحت سلطة رئيس الحكومة، ويتولي الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لمجمل نشاطاتها⁽¹⁾.

ثانياً: مهام الوكالة

تكمن مهام الوكالة في⁽²⁾:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛
- تدعيم المستفيدين وتقديم لهم الاستشارة وترافقهم في تنفيذ أنشطتهم؛
- تمنح قروض بدون مكافأة؛
- تبلغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف الإعانات التي تمنح لهم؛
- تضمن متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة.

⁽¹⁾ www.ongem.dz Consulte le 26/02/2018.

⁽²⁾ المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، الجريد الرسمية، العدد 06، الصادرة بتاريخ 25 جانفي 2004، المواد 1-2-3، ص 8.

الفرع الرابع : الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

أولاً : نشأته

تم إنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 1994/7/6، ويساهم الصندوق في نطاق مهامه والاتصال مع المؤسسات المالية والصندوق الوطني لترقية الشغل في تطوير وإحداث أعمال لفائدة البطالين المنخرطين فيه⁽¹⁾.

ثانياً : مهامه.

تكمن مهام الصندوق فيما يلي⁽²⁾:

- التمويل الجزئي للدراسات المتعلقة بالإشكال غير النموذجية للعمل والأجور وتشخيص مجالات التشغيل ومكانه؛
- التكفل بالدراسات التقنية الاقتصادية للمشاريع؛
- إحداث الأعمال الجديدة لفائدة البطالين ويتم ذلك بالاتصال مع المصالح العمومية للتشغيل؛
- تقديم المساعدة للمؤسسات التي تواجه صعوبات للمحافظة على مناصب الشغل.

(1) المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994، يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الجريدة الرسمية، العدد 44، الصادرة بتاريخ 07 جويلية 1994، المادة 5، ص 6.

(2) المرجع نفسه، المادة 5، ص 7.

المبحث الثالث: مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

بالرغم من الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الارتقاء باقتصاديات الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، إلا أنه لا تزال هناك مجموعة من الإشكاليات والتساؤلات التي تواجه هذه المؤسسات، منها ما هو متعلق بتعريفها، ومنها ما يتعلق بأشكالها وخصائصها وهذا ما يترتب عنه صعوبات كبيرة عند المهتمين بهذا النوع من المؤسسات بشأن السياسة التي يتعين اختيارها من أجل النهوض بها وترقيتها.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يوجد صعوبة في تحديد مفهوم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولتحديد مفهومها لا يمكن الاستناد إلى معيار واحد معين، وإنما نستند إلى بعض الأسس، وسنحاول التطرق إلى المعايير التي يعتمد عليها في تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الأول: معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد تم اعتماد بعض المعايير والأسس التي يمكن من خلالها تمييز المشروعات الصغيرة والمتوسطة عن غيرها ومن هذه المعايير:

1-المعايير الكمية: أن حجم المؤسسة يتحدد بالاستناد إلى جملة من المعايير والمؤشرات

الكمية والإحصائية المحددة للحجم، ومن أهم هذه المعايير⁽¹⁾:

أ- عدد العمال/ القوة العاملة: حسب هذه المعيار تنقسم إلى :

- مؤسسات مصغرة **Micro** وتضم من واحد إلى تسعة عمال؛
- مؤسسات صغيرة **Mini** وتضم من عشرة إلى مائة وتسع وتسعين عامل؛
- مؤسسات متوسطة وهي المؤسسات التي تضم من مائتين إلى أربع مائة وتسعة وتسعين عامل.

ب- رأس المال المطلوب: يتم تدبيره بواسطة شخص أو عدد من الأشخاص؛

ج- محدودية حجم المبيعات؛

(1) رابح خوني، رقية حساني، مرجع سبق ذكره، ص 15.

د- القيمة المضافة السنوية تكون منخفضة؛

وبالرغم من تعدد المعايير الكمية إلا انه يمكن القول بأن معيار عدد المشتغلين يعتبر أكثرهم قبولاً على المستوى الدولي.

(2) **المعايير النوعية:** أن المعايير الكمية لا تكفي وحدها لوضع تعريف دقيق وموحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لذلك يتم اللجوء إلى مجموعة من المعايير النوعية والمتمثلة في⁽¹⁾:

1- **المعيار القانوني:** يتوقف الشكل القانوني للمؤسسة على طبيعة وحجم رأس المال المستثمر فيها وطريقة تمويله فشركات الأموال غالباً ما يكون رأس مالها كبير مقارنة مع شركات الأشخاص، وانطلاقاً من هذا المعيار تشمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جميع مؤسسات الأفراد والمؤسسات العائلية والتضامنية ومختلف شركات التوصية، كما أنها تضم المهن الإنتاجية والحرفية.

ب- **معيار الملكية:** تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها تكون في معظمها مملوكة من طرف القطاع الخاص في شكل مؤسسات أو شركات أشخاص.

ج- **معيار الاستقلالية:** تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مستقلة إذا كانت الإدارة مستقلة مالية بنسبة 50%، فالقرارات داخل المؤسسة تتخذ من طرف مالكيها دون تدخل أطراف خارجية، كما يتحمل كافة مسؤوليات اتجاه الغير.

د- **معيار المسؤولية:** تكون المسؤولية المباشرة والنهائية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمالك، فهو يمثل المتصرف الوحيد انه الذي يقوم باتخاذ القرارات وتنظيم العمل داخلها، كما انه يشرف على عدة وظائف كالتمويل والتسويق..... الخ.

هـ- **معيار الحصة السوقية:** يمكن الحكم على المؤسسة استناداً إلى علاقتها بالسوق كون هذه الأخير الهدف الذي تؤل إليه منتجاتها وبهذا يعد مؤشراً لتحديد حجم المؤسسة بالاعتماد على وزنها وأهميتها حيث كلما كانت حصة المؤسسة فيه كبيرة وتفرض هيمنتها عليه أما تلك التي

(1) نبيل جواد، إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2007، ص33.

تستحوذ على جزء قليل منه فتعد صغيرة أو متوسطة وعموماً فإن حجم المؤسسة يتوقف على طلب منتجاتها في السوق.

الفرع الثاني: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك العديد من التعاريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي قدمتها العديد من الدول ومن هذه التعاريف نذكر ما يلي:

1-تعريف الاتحاد الأوروبي: توصل الاتحاد الأوروبي عام 1996 إلى التعريف المقترح

والذي يلخصه الجدول التالي:

الجدول رقم(01) : تصنيف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات المصغرة و الصغيرة والمتوسطة

نوع المؤسسات	العدد الأقصى للموظفين	الحد الأقصى لرقم الاعمال	الحد الأقصى للموازنة
المصغرة	09	—	—
الصغيرة	49	07 مليون يورو	05 مليون يورو
المتوسطة	249	40 مليون يورو	27 مليون يورو

المصدر: لخضر مداح، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية إستراتيجية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الملتقى الوطني الأول، حول دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية بالجزائر خلال الفترة 2000-2010 ، جامعة بومرداس، ص23.

2/ تعريف الولايات المتحدة الأمريكية: لقد تم تحديد مفهوم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة

بالاعتماد على معيار حجم المبيعات وعدد العمال كما يلي⁽¹⁾:

- المؤسسات الخدمائية والتجارية بالتجزئة... من 1 إلى 05 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية.

- مؤسسات التجارة بالجملة... من 5 إلى 15 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية.

- المؤسسات الصناعية... عدد العمال 250 عامل أو أقل.

(1) لخضر مداح، مرجع سبق ذكره، ص22-23.

3/ تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشريع الجزائري

لقد تضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التعريف التالي⁽¹⁾:

تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع أو الخدمات والتي تشغل من 01 إلى 250 شخص ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 04 مليار دينار كما تستوفي معيار الاستقلالية، بالإضافة إلى التعريف السابق فقد تضمن القانون التوجيهي التعاريف المفصلة التالية:

- المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي مؤسسة تشغل اقل من عامل (01) إلى تسعة (09) عمال وتحقق رقم أعمال اقل من أربعون (40) مليون دينار أولا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرين (20) مليون دينار.

- تعرف بأنها مؤسسة تشغل ما بين 10 إلى 49 عامل، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعمائة (400) مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مائتي (200) مليون دينار.

- تعرف بأنها مؤسسة تشغل ما بين 50 إلى 250 عامل ويكون رقم أعمالها السنوي ما بين أربعمائة (400) مليون دينار إلى أربع (04) ملايين دينار أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائتين (200) مليون إلى (01) مليار دينار.

الجدول رقم (02): تصنيف المؤسسات المصغرة و الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

نوع المؤسسات	عدد العمال (عامل)	رقم الأعمال السنوي (مليون دج)	الإيرادات السنوية (مليون دج)
مؤسسة مصغرة	من 1 إلى 09	أقل من 40	أقل من 20
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى 49	أقل من 400	أقل من 200
مؤسسة متوسطة	من 50 إلى 250	من 400 إلى 4000	من 200 إلى 1000

المصدر: من إعداد الباحثين استنادا إلى المرسوم التنفيذي رقم 17-02 المؤرخ في 10/01/2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 02، المواد 5،8،9،10، ص 5-6.

⁽¹⁾ المرسوم التنفيذي رقم 17-02 المؤرخ في 10/01/2017، يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 02، المواد 5،8،9،10، ص 5-6.

الفرع الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الركيزة الأساسية لكثير من اقتصاديات البلدان المتقدمة والنامية وأداة للبناء الاقتصادي، وان هذا الدور الهام الذي تلعبه استمدته من الخصائص التي تميزها عن باقي المشاريع ويمكن إيجاز هذه الخصائص كما يلي:

1- سهولة التأسيس: ترجع سهولة تأسيس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلى الانخفاض النسبي لقيمة رأس المال اللازم لإنشائها، كما تتميز بسهولة إجراءات التأسيس وانخفاض التكاليف المتعلقة بها، مقارنة بالمؤسسات الكبيرة⁽¹⁾.

2- الاستقلالية في الإدارة: في غالب الأحيان يكون مالك المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هو المسير، ما يؤدي إلى تركيز القرارات عنده، وهذا ما يسهل قيادة المؤسسة، لكن عادة ما نجد هذا النوع من المسيرين (مالك ومسير) متعود على القيام بمختلف الوظائف بمفرده، فمثلا قد نجده هو من يتفاوض مع الزبائن والموردين ويقوم بالإجراءات الإدارية والمصرفية وقد يشرف بنفسه على تصليح العتاد.... الخ.

في هذه الحالة فان قدرة المؤسسة على تحقيق أهدافها ونجاحها تتوقفان على قدرة هذا الشخص في التحكم وإدارة أعمال المؤسسة⁽²⁾.

3- بساطة التنظيم: كلما كان حجم المؤسسة أصغر قلت معه المستويات التنظيمية ونقصت المسافة بينها، ففي الغالب يكون المسير في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قريبا من العمال وهذا لتقاسمه معهم نفس مكان وظروف العمل، وهذا الاتصال المباشر بالعمال يسمح للمسير بتقدير نقاط قوة وضعف كل عامل ويمكنه كذلك من توجيه جهودهم نحو تحقيق أهداف المنظمة.

(1) ليث عبد الله القهري وبلال محمود الوادي، المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية، دار الجامعة للنشر، عمان، 2012، ص19.

(2) خبايا عبد الله، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الية لتحقيق التنمية المستدامة، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية، 2013، ص37.

4- نظام معلومات يتميز بقلّة التعقيد: تتميز أنظمة المعلومات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالبساطة وقلّة التعقيد، فعادة ما يعتمد المسؤولون على قنوات اتصال غير رسمية يستعمل فيها الاتصال المباشر عكس المؤسسات الكبيرة التي تعتمد على آليات معقدة وقنوات اتصال مهيكلّة.

5- قصر فترة الاسترداد: وهي الفترة اللازمة لاسترداد تكاليف استثمار المشروع، فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة لها القدرة على استرداد رأس المال المستثمر فيها في فترة زمنية أقل من غيرها وهذا راجع لـ⁽¹⁾:

- 1- صغر حجم رأس المال المستثمر.
- 2- سهولة التسويق.
- 3- زيادة دورات البيع.
- 4- قصر دورة الإنتاج.

المطلب الثاني : أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمعوقات التي تواجهها

الفرع الأول: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تكمن أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قدرتها على المساهمة في عملية التنمية ومساهمتها في تحقيق جملة الأهداف الاقتصادية والاجتماعية ويمكن تلخيص الأهمية في نقاط التالية⁽²⁾ :

- 1- تعتبر الأداة الأساسية التي ينشط من خلالها القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي.
- 2- تساهم في خلق قيمة مضافة في الاقتصاد الوطني وكذا المساهمة في تحقيق التكامل بين القطاعات ما يخلق بعض التوازن في الاقتصاد الوطني لان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنشط في قطاعات مختلفة.

(1) خبايا عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص39.

(2) حسين عبد المطلب الأسرج ، البديل الإسلامي لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، أبو ظبي،

3- تساهم في تحقيق التوازن الاجتماعي عن طريق توفير مناصب الشغل ورفع معدلات الدخل الفردي.

4- تعد آلية فعالة في إنتاج وتوفير سلع وخدمات منخفضة السعر لفائدة الموظفين ذوي الدخل المنخفض كما انه بإمكانها إنتاج سلع لا تنتجها المؤسسات الكبيرة لاعتبارات متعلقة بالحجم، وتملك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القدرة على تلبية حاجيات المستهلكين وهذا لتفاعلها المباشر معهم.

5- يعتبر الاستثمار في المشاريع الصغيرة والمتوسطة وسيلة ناجحة في تعبئة مدخرات الأفراد وإعادة ضخها في الحلقة الاقتصادية على شكل استثمارات.

الفرع الثاني: المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخاصة في الدول النامية جملة من الصعوبات التي تعرقل نجاحها وتهدد في بعض الأحيان حتى بقائها في السوق ويمكن تلخيص أهم المعوقات التي تواجه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مايلي⁽¹⁾:

1/ **الصعوبات المتعلقة بال عقار الصناعي:** يعتبر العقار الصناعي من العناصر المحددة لنجاح أي سياسة تنموية وفي نفس الوقت يعتبر من أهم المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذه المشاكل متعلقة أساسا بـ:

- ضعف التخطيط العمراني وتعقيد الإجراءات المتعلقة بالحصول على العقار الصناعي، وصعوبة تسوية عقود الملكية.
- ارتفاع أسعار العقار.
- وجود مشاكل متعلقة بالبنية التحتية المرافقة للعقار الصناعي كالطرق قنوات الصرف الصحي التزويد بالطاقة.....الخ.

(1) مشري محمد الناصر، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير، جامعة فرحات عباس، سطيف،

2/ **مشاكل الائتمان والتمويل:** يعتبر التمويل من المشكلات التي تواجه المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة في الحصول على القرض من البنوك تتمثل هذه المشاكل في:

- تعدد إجراءات الحصول على القرض.

- ارتفاع معدلات الفائدة.

- عدم توفر الوعي المصرفي لدى أصحاب المؤسسات وعدم اعتمادهم على التعامل مع

البنوك.

3/ **ضعف التكوين والعمل المؤهل:** وتتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدم إتباع أصحابها

الأساليب الإدارية الحديثة، إذ أن المالك هو نفسه المدير والذي يتولى القيام بجميع الوظائف

من الإدارة والتمويل والتسويق وغيرها، بالإضافة إلى عدم وجود التخصص الوظيفي وعدم تنظيم

إداري واضح المعايير لسير العمل في أقسام وإدارات المؤسسة كما لا تلجأ المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة إلى تدريب عمالها وتكوينهم نظرا للصعوبات المالية وغياب ثقافة الاستثمار في

العنصر البشري.

4/ **النقص في عمليات التخطيط الاستراتيجي:** إذ أن بعض أصحاب المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة يعتقدون أن فوائد التخطيط الاستراتيجي تكون واضحة وقائمة في المؤسسات الكبيرة

فقط متجاهلين بذلك قدرة الفكر الاستراتيجي على بناء التميز والبقاء والاستمرارية في السوق.

5/ **الصعوبة الجبائية:** ارتفاع نسبة اقتطاع الرسوم والضرائب المطبقة على أنشطة هذه

المشروعات في طورها الاستغلالي وارتفاع الضغط الجبائي الذي أدى إلى توقف عدة

مشروعات إنتاجية عن النشاط.

خلاصة الفصل:

حاولنا من خلال هذا الفصل الإلمام بأهم المفاهيم والتعريفات والتي كان يجب عرضها من خلال دراستنا المتعلقة بماهية المقاول والمقاولاتية، واستعراض اتجاهاتها الفكرية المختلفة والدور الاقتصادي والاجتماعي لها في توفير مناصب العمل وتحقيق الاستقرار الاقتصادي وتلبية احتياجات أفراد المجتمع، بالإضافة إلى مفهوم المرافقة المقاولاتية ومكوناتها وكذا التعرف على أهم هيئات الدعم والمرافقة في الجزائر وما تقدمه من نصح وتكوين ودعم مالي واللوجيستيكي مع إعطاء عموميات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإبراز أهميتها وخصائصها والمعوقات التي تواجهها.

الفصل الثاني

دراسة حالة

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة

(2010/2017)

تمهيد:

سنحاول في هذا الفصل القيام بدراسة ميدانية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب- وكالة المسيلة- والتي تعتبر من بين أهم أجهزة المرافقة للمؤسسات والتي تهدف إلى دعم ومرافقة وإنشاء وتوسعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف الشباب، من خلال التعرف على مراحل إنشاء المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالإضافة إلى تحليل وتقييم أدائها من خلال عرض حصيلة النشاطات للوكالة بعد عملية المرافقة لمؤسسات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ولقد قسمنا هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع المسيلة-؛

المبحث الثاني: تحليل واقع المرافقة المقاولاتية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة.

المبحث الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب- فرع المسيلة-

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من أهم آليات الدعم و إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بالنظر إلى مساهمتها الكبيرة في تطوير هذا النوع من المؤسسات من خلال ما تقدمه من امتيازات لتشجيع الشباب حاملي المشاريع.

المطلب الأول: طبيعة الوكالة وهيكلها التنظيمي

الفرع الأول: تعريف الوكالة

انشأت الوكالة سنة 1996 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 حيث عدل وتم بموجب مرسوم تنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، مقر المديرية العامة في الجزائر العاصمة ولها فروع في كل ولايات الوطن وضعت في البداية تحت سلطة رئيس الحكومة، وفي سنة 2006 أصبحت تحت وصاية وزارة التشغيل والضمان الاجتماعي.

ويمكن تعريف وكالة دعم تشغيل الشباب على أنها جهاز موضوع تحت سلطة رئيس الحكومة، يقوم بتمويل ودعم ومتابعة المؤسسات المصغرة المنشأة من طرف الشباب أصحاب المشاريع، وتتمتع الوكالة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطاتها⁽¹⁾.

أما فرع الوكالة بولاية المسيلة فقد تم إنشاؤه في الفاتح من فيفري 1998 وتم فتح ثلاث ملحقات بكل من (المسيلة- بوسعادة- مقرة) ابتداء من سنة 2009.

(1) المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، العدد 52، المواد 3، 4، ص 12.

الفرع الثاني: مهام الوكالة

يمكن أن نلخص مهام الوكالة حسب ما ورد في المرسوم كما يلي⁽¹⁾:

- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لا سيما منه الإعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود الأغلفة المالية التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها .
- تبلغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، وتقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها هؤلاء الشباب، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة، ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.
- تشجيع كل شكل آخر من الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب لا سيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأولي.
- تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع، كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطهم.
- تحدث بنكا للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا.
- تقدم الاستشارة ويدا المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي وتعبئة القروض.
- تقيم علاقات متواصلة مع المصارف والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة انجاز المشاريع واستغلالها.

⁽¹⁾ المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، المادة 6، مرجع سابق، ص 12-13 .

- تكلف من يقوم بإنجاز دراسات الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة ولحساب الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية، وذلك بالاستعانة بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها.
 - تنظم حصص تدريبية لتعليم الشباب أصحاب المشاريع وتجديد معارفهم وتكوينهم في تقنيات التسيير.
 - تطبق كل تدبير من شأنه أن يسمح بتعبئة الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الآجال المحددة، وفق للتشريع المعمول بهما.
- أما التعديلات التي طرأت على مهام الوكالة والتي أوردتها المرسوم التنفيذي رقم 03-288 فتمثلت أساساً في تعديل البند الذي ينص على "تشجيع كل مبادرة من شأنها أن تؤدي إلى خلق منصب عمل دائم"، وعضت بما يلي "تشجيع كل شكل آخر من الأعمال والتدابير الرامية إلى إحداث الأنشطة وتوسيعها"⁽¹⁾
- حيث كان يستفيد أصحاب المؤسسات المصغرة من المزايا والإعانات التي تقدمها الوكالة إلى مرة واحدة وهي في حالة إنشاء المؤسسة المصغرة، ومع صدور المرسوم التنفيذي الجديد أصبح أصحاب المؤسسات المصغرة يستفيدون من المزايا والإعانات التي تقدمها الوكالة سواء عند عملية إنشاء المؤسسات المصغرة أو عند أي عملية توسيع القدرة الإنتاجية للمؤسسات المصغرة.
- والتعديلات التي جاء بها المرسوم التنفيذي رقم 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2001 المتعلق بمستويات التمويل⁽²⁾، بالإضافة إلى المرسوم التنفيذي رقم 13-253 المؤرخ 2 جوان 2013.

⁽¹⁾ المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، يعدل و يتم المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، العدد 54، المادة 2، ص 6.

⁽²⁾ المرسوم التنفيذي رقم 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2011، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، ويتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجريدة الرسمية، العدد 14، المادة 03، ص 16.

الذي ينص على تخفيض نسبة الفائدة بـ 100% على قروض الاستثمارات الخاصة بإنشاء وتوسيع الأنشطة⁽¹⁾.

الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

أولاً: تسيير وتنظيم الوكالة

يسير الوكالة مجلس توجيهي، ويديرها مدير عام الذي يقترح تنظيم الوكالة ويصادق عليه المجلس التوجيهي، كما تزود الوكالة بمجلس المراقبة.

1- المجلس التوجيهي:

يتكون مجلس التوجيه من 19 عضو يعينون بقرار من طرف الوزير المكلف بالتشغيل بناء على اقتراح السلطات التي ينتمون إليها، ولمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. يقوم أعضاء المجلس بانتخاب الرئيس ونائبه لمدة سنة واحدة، ويجتمع المجلس كل ثلاثة أشهر على الأقل، ويمكن أن يجتمع زيادة على ذلك في دورة غير عادية بدعوة من رئيسه أو باقتراح من ثلثي أعضائه، أو بطلب من الوزير المكلف بالتشغيل إذا دعت الحاجة إلى ذلك⁽²⁾.

ويقوم مجلس التوجيه بالمهام التالية:

- يصادق على برنامج نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وكذا نفقات تسيير الوكالة وتجهيزها والقواعد العامة لاستعمال الوسائل المالية الموجودة، بالإضافة إلى التنظيم الداخلي للوكالة.
- يداول المجلس حول إنشاء فروع جهوية أو محلية للوكالة، وكذا المسائل المرتبطة بشروط توظيف مستخدمي الوكالة وتكوينهم، يصادق مجلس التوجيه على حسابات الوكالة.

⁽¹⁾ المرسوم التنفيذي رقم 13-253 المؤرخ في 2 جوان 2013، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003، يتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب وذي المشاريع ومستواها، الجريدة الرسمية، العدد 35، المادة 12، ص 13.

⁽²⁾ المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، المواد 7، 8، 9، 10، 12، 18، مرجع سابق، ص 13-14.

2- المدير العام للوكالة:

يعين المدير العام للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من طرف رئيس الحكومة بناء على اقتراح الوزير المكلف بالتشغيل، ويضطلع على المهام الآتية⁽¹⁾:

- يمثل الوكالة إزاء الغير ويمكنه أن يوقع كل العقود الملزمة للوكالة.
- يحرص على انجاز الأهداف المسندة للوكالة ويتولى تنفيذ قرارات مجلس التوجيه.
- يضمن سير المصالح ويمارس السلطة السلمية على جميع موظفي الوكالة، ويعين الموظفين حسب الشروط المنصوص عليها في التنظيم المعمول به.
- يقاضي أمام العدالة ويمثل الوكالة بصفته المدعي أو المدعي عليه.
- يعد البيانات التقديرية للإيرادات والنفقات، ويعرضها على مجلس التوجيه ليوافق عليها.
- يعد الحصيلة وحسابات النتائج ويعرضها على مجلس التوجيه ليوافق عليها.
- يبرم كل صفقة أو عقد أو اتفاقية أو اتفاق في إطار التنظيم المعمول به.
- يأمر بصرف نفقات الوكالة.
- يقدم في نهاية كل سنة مالية تقريراً سنوياً عن النشاطات، مرفقاً بالحصائل وحسابات النتائج ويرفعه إلى الوزير المكلف بالتشغيل بعد موافقة مجلس التوجيه.
- يعد مشروع النظام الداخلي للوكالة ويعرضه على مجلس التوجيه ليوافق عليه، ويحرص على احترام تطبيقه.

3- لجنة المراقبة:

تتكون لجنة المراقبة في الوكالة من ثلاثة أعضاء، يعينهم مجلس التوجيه، وتعين لجنة المراقبة رئيسها من ضمن أعضائها للمدة التي تستغرقها مهمتها، وتجتمع لجنة المراقبة بحضور المدير العام في نهاية كل ثلاثة أشهر، وعند الاقتضاء بطلب من المدير العام أو عضوين اثنين من أعضائها، وتضطلع بالقيام بالمهام التالية⁽²⁾:

(1) المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، المادة 22، مرجع سابق، ص 15.

(2) المرجع نفسه، المواد 23، 24، ص 15.

- تقدم للمدير العام كل الملاحظات أو التوصيات المفيدة عن أحسن الكيفيات لتطبيق البرامج والمشاريع التي شرعت فيها الوكالة.
- تدلي برأيها في التقارير الدورية عن المتابعة والتنفيذ والتقييم التي يعدها المدير العام، تقدم للمجلس ملاحظاتها وتوصياتها عن البيانات التقديرية لإيرادات الوكالة ونفقاتها وبرامج نشاطها، وكذا التقرير السنوي عن تسيير المدير العام.
- تقوم بكل مراقبة أو تدقيق للحسابات عن استعمال أموال الوكالة وتشرف عليها إلى نهايتها بمبادرة منها أو بناء على قرار من مجلس التوجيه.
- يترتب على اجتماعات لجنة المراقبة إعداد محاضر ترسل إلى الوزير المكلف بالتشغيل وتحفظ وفقا للأعراف.
- يحدد مجلس التوجيه نظامه الداخلي مبلغ تعويض فصلي لصالح أعضاء لجنة المراقبة

ثانيا : موارد ونفقات الوكالة⁽¹⁾


2-1- الموارد

تستمد الوكالة مواردها في إطار ما نص عليه قانون المالية التكميلي لسنة 1996 في مادته 16 من:

- تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب
- حامل استثمار الأموال المحتملة.
- الهبات والوصايا.
- المساهمات المحتملة التي تقدمها الهيئات الوطنية والدولية، بعد ترخيص من السلطات المعنية.
- كل حاصل آخر يرتبط بنشاطها.

⁽¹⁾ المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996. الجريدة الرسمية، مرجع سابق، المواد 27-28، ص 16.

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب- فرع المسيلة.



المصدر : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب-أنساج- فرع المسيلة

2-2- نفقات الوكالة

- نفقات التثبيت.
 - نفقات التسيير والصيانة.
 - النفقات الضرورية المرتبطة بهدفها وانجاز مهامها.
- وفي ظل هذه التنظيمات تتيح الوكالة للشباب فرصة تجسيد فكرة وتحويلها إلى مشروع مؤسسة مصغرة، لكن ذلك في ظل قيود والتزام بالإجراءات المنصوص عليها.

المطلب الثاني: صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض.

ترافق إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إنشاء صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض، كجهاز مكمل لعمل الوكالة، وهذا بهدف تذليل العقبات التمويلية التي تقف وراء حصول أصحاب المؤسسات المصغرة على التمويل اللازم سواء لإنشاء أو توسيع نشاط مؤسساتهم، حيث أن إشكالية عدم توفير الضمانات من طرف المؤسسات المصغرة تعتبر أهم عقبة تمويلية في سبيل تقديم البنوك والمؤسسات المالية للقروض.

الفرع الأول: التعريف بالصندوق

وأنشئ الصندوق وفق المرسوم التنفيذي رقم 98-200 الصادر في 09 جوان 1998 الذي يتضمن إحداث صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع وتحديد قانونه الأساسي، حيث جاء في المادة الأولى منه مايلي⁽¹⁾: « يحدث هذا المرسوم صندوقا للكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح للشباب ذوي المشاريع ويدعى في صلب النص الصندوق».

وقد وضع الصندوق تحت وصاية الوزير المكلف بالتشغيل أما مقره فيكون لدى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية⁽²⁾.

(1) المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 09 جوان 1998، والمتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع، الجريدة الرسمية، العدد 42، المادة 1، ص8.

(2) المرجع نفسه، المادة 02.

الفرع الثاني: مهام الصندوق

وقد خول للصندوق القيام بالمهام التالية⁽¹⁾:

- يضمن الصندوق القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع باختلاف طبيعتها، بعد حصولهم على موافقة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حسب النسب و الكيفيات التي يحددها هذا المرسوم.
- يكمل ضمان الصندوق الضمان الذي يمنحه المنخرط، عند الاقتضاء مؤسسة القرض في شكل ضمانات عينية أو شخصية.
- لا يغطي الصندوق إلا باقي الديون المستحقة من الأصول في حدود 70 % من مبالغها، بناء على تعجيل مؤسسات القرض المعنية وبعد استنفاد التماس الضمانات العينية أو الشخصية.
- يحل الصندوق في إطار تنفيذ الضمان محل مؤسسات القرض في حقوقها اعتبارا عند الاحتمال لاستحقاقات المسددة وفي حدود تغطية الخطر.
- وقد طرأت بعض التعديلات على مهام الصندوق وهذا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003 الذي يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 98-200 والمهام التي أسندت للصندوق وفق المرسوم رقم 03-289 جاءت كما يلي⁽²⁾:
- يضمن الصندوق القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع باختلاف طبيعتها، بعد حصولهم على موافقة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حسب النسب و الكيفيات التي يحددها هذا المرسوم ويكمل ضمان الصندوق الضمان الذي يقدمه المنخرط، إلى البنك أو المؤسسة المالية في شكل تأمينات عينية أو شخصية.
- يغطي الصندوق بناء على تعجيل البنوك والمؤسسات المالية المعنية باقي الديون المستحقة من الأصول والفوائد عند تاريخ التصريح بالنكبة وفي حدود 70 % من مبالغها.

(1) المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 09 جوان 1998، مرجع سبق ذكره، المواد 03، 04، 05.

(2) المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 98-200، والمتضمن إحداث صندوق الكفالة

المشتركة لضمان أخطار القروض، الجريدة الرسمية، العدد 54، المواد 1، 2، 3، ص 8.

- يحل الصندوق في إطار تنفيذ الضمان محل البنوك والمؤسسات المالية في حقوقها اعتباراً عند الاحتمال للاستحقاقات المسددة وفي حدود تغطية الخطر.

- يكون عائد استعمال التأمينات العينية أو الشخصية بعد أن تحققها البنوك والمؤسسات المالية، موضوع تسوية بالصندوق وفي حدود المبالغ التي يتم تعويضها؛
- يحدد مجلس إدارة الصندوق كفاءات تنفيذ الضمان.

والملاحظ أن أهم التعديلات والإضافات التي جاء بها المرسوم رقم 03-289 فهي تتمثل أساساً في أن الصندوق كان منذ نشأته إلى غاية صدور المرسوم الجديد لا يغطي باقي الديون المستحقة من الأصول ومع صدور المرسوم الجديد أصبح يغطي باقي الديون المستحقة من الأصول والفوائد وبنفس النسبة أي 70 %.

كما حمل المرسوم الجديد تعديل في العبارات المستعملة حيث غيرت عبارة « مؤسسات القرض» بعبارة « البنوك والمؤسسات المالية».

كذلك حمل المرسوم 03-289 إضافات والمتمثلة في أنه يكون عائد استعمال التأمينات العينية أو الشخصية بعد أن تحققها البنوك والمؤسسات المالية، موضوع تسوية بالصندوق وفي حدود المبالغ التي يتم تعويضها، كذلك يحدد مجلس إدارة الصندوق كفاءات تنفيذ الضمان أما المؤسسات التي يمكن أن تتخرط في الصندوق هي كل بنك أو مؤسسة مالية تقوم بتمويل مشاريع اعتمدها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب⁽¹⁾.

وقد أسندت مهام تسيير الصندوق للمدير العام للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بمساعدة أمانة دائمة⁽²⁾.

ومن هذا نستخلص أن صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض، أنشأ أساساً لتكملة عمل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حيث نلاحظ أن مقر عمل الصندوق يكون داخل الوكالة، ويسير من طرف مدير الوكالة، كذلك فإن الصندوق لا يضمن إلا القروض للمشاريع التي تمت المصادقة عليها من طرف الوكالة، حيث أن مساهمة أصحاب المشاريع في الصندوق تعتبر أحد الشروط الأساسية للحصول على دعم و المزايا التي تقدمها الوكالة.

(1) المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003، المادة 05، مرجع سابق، ص 8

(2) المرجع نفسه، المادة 06

الفرع الثالث: موارد الصندوق⁽¹⁾

تأتي موارد الصندوق من المصادر التالية:

أ/ تخصيص أولي من أموال خاصة:

- مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؛
- مساهمة الخزينة العمومية؛
- مساهمة مؤسسات القرض المنخرطة برأسمال؛

ب/ الاشتراكات المدفوعة للصندوق من:

- الشباب ذوي المشاريع؛
 - مؤسسات القرض المنخرطة؛
 - عائد التوظيفات المالية من أموال الصندوق الخاصة و الاشتراكات المحصلة؛
 - الهبات والوصايا المخصصة للصندوق؛
 - كما يمكن للصندوق أن يلجأ إلى تسهيلات مصرفية لتغطية حاجته المالية و يقوم بكل عمليات التوظيف التي يراها مفيدة طبقاً للتنظيم المعمول به.
- وقد أدخلت تعديلات بسيطة على موارد الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-289 ومست أساساً إلغاء إمكانية لجوء الصندوق إلى التسهيلات المصرفية لتغطية حاجاته المالية، وأضيفت لموارد الصندوق التخصصات التكميلية من أموال خاصة، عند الحاجة تأتي من المشاركين برأس المال الأولي ومن بنوك ومؤسسات مالية جديدة منخرطة، كذلك مس التعديل استبدال عبارة «مؤسسات القرض» بعبارة «البنوك والمؤسسات المالية».

⁽¹⁾ المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003 ، المادة 10،11، مرجع سابق، ص9.

المبحث الثاني: تحليل واقع المرافقة المقاولاتية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

فرع المسيلة للفترة (2010/2017)

سنحاول في هذا المبحث تحليل وتقييم الدور الذي لعبته المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال النتائج المحققة من طرف جهاز الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بالمسيلة وهذا من خلال الفترة 2010-2017.

المطلب الأول : شروط التأهيل وصيغ التمويل والإعانات المقدمة من طرف الوكالة

الفرع الأول: استثمار الإنشاء

1- شروط التأهيل في استثمار الإنشاء: يجب أن تتوفر في أصحاب المشاريع جملة من

الشروط تتمثل في⁽¹⁾:

- أن يكون الشاب بطالا غير منخرط لدى مصالح (CASNOS-CNAS).
- أن يتراوح سن الشاب بين 19 و 35 سنة ويمكن أن يصل إلى سن 40 سنة إلى المسير إذا تعهد بخلق ثلاث مناصب شغل دائمة.
- أن يكون لديه المؤهلات المهنية والعلمية ذات العلاقة بالنشاط المرتقب.
- أن يقدم مساهمة شخصية في تمويل المشروع.
- أن يكون مسجلا لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل كطالب للعمل.

2- الهيكل المالي للتمويل

توجد صيغتان للاستثمار وهما صيغة التمويل الثنائي والذي يساهم فيها الشاب والوكالة فقط في التركيبة المالية للمشروع، والتمويل الثلاثي الذي يساهم فيه الشاب، الوكالة، والبنك، كما هو موضح في الجدول الموالي:

(1) المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 06/09/2003، يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجريدة الرسمية، العدد 54، المادة 2. ص 10.

الجدول رقم (03): يوضح صيغ التمويل في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

التمويل الثنائي (الشاب، الوكالة)		
مساهمة الشاب	مساهمة الوكالة	
مستوى الاستثمار يقل أو يساوي خمس (05) ملايين دج		
29%	71%	
مستوى الاستثمار يزيد عن خمس (05) ملايين دج ويقل عن عشرة (10) ملايين دج		
28%	72%	
التمويل الثلاثي (الشاب، الوكالة، البنك)		
مساهمة الشاب	مساهمة الوكالة	مساهمة البنك
مستوى الاستثمار يقل أو يساوي خمس (05) ملايين دج		
01%	29%	70%
مستوى الاستثمار يزيد عن خمس (05) ملايين دج ويقل عن عشرة (10) ملايين دج		
02%	28%	70%

المصدر: المرسوم التنفيذي 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2011، المادتان 03 و04، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 14، الصادر بتاريخ: 06/03/2011، ص 18.

3- الإعانات المالية والامتيازات الجبائية

تمنح الإعانات والامتيازات الجبائية على مرحلتين:

3-1- مرحلة الانجاز:

الإعانات المالية: بالإضافة إلى القرض دون فائدة المذكور في الجدول أعلاه، تمنح ثلاثة

قرروض دون فائدة أخرى للشباب أصحاب المشاريع⁽¹⁾:

❖ قرض دون فائدة يقدر بـ 500.000 دج موجه للشباب حاملي شهادات التكوين المهني،

لاقتناء ورشات متنقلة لممارسة نشاطات الترخيص وكهرباء العمارات والتدفئة والتكييف

والزجاج ودهن العمارات ومكانيك السيارات.

⁽¹⁾ المرسوم التنفيذي رقم 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2011، مرجع سبق ذكره، المادة رقم 11، ص 18.

❖ قرض دون فائدة لإنشاء مكاتب جماعية يصل إلى 1000.000 دج للإعانة من أجل الكراء بالنسبة للطلبة الجامعيين لإحداث مكاتب جماعية، لممارسة النشاطات المغلقة بالأطباء، مكاتب الدراسات، ومكاتب المحامين.... الخ.

❖ تخفيض نسبة الفوائد البنكية بـ 100% بالنسبة لكل النشاطات (نسبة الفائدة 0%).

الامتيازات الجبائية:

❖ تطبيق معدل مخفض بنسبة 05% من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

❖ الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الاكتسابات العقارية.

❖ الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات الصغيرة.

3-1- مرحلة الاستغلال⁽¹⁾:

تتمثل هذه الامتيازات فيما يلي:

❖ الإعفاء من الرسم العقاري على البيانات لمدة 3 سنوات، أو 6 سنوات للمناطق الخاصة والهضاب العليا أو 10 سنوات لمناطق الجنوب.

❖ الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

❖ الإعفاء الكلي من الضريبة الجزافية (IFU) ابتداء من تاريخ الاستقلال، لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ بداية النشاط، أو 6 سنوات للمناطق الخاصة أو عشرة (10) سنوات لمناطق الجنوب.

❖ تمدد فترة الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر 03 عمال على الأقل لمدة غير محددة .

❖ إعفاء ضريبي تدريجي ابتداء من انتهاء فترة الإعفاء لمدة 03 سنوات بنسبة 75% 50. %25 على التوالي.

(1) دليل إنشاء مؤسسة مصغرة، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ص6.

الفرع الثاني: مراحل المرافقة عند الإنشاء.

يستفيد أصحاب المؤسسات من المساعدة التقنية للوكالة واستشارتها ومرافقتها ومتابعتها وكل

هذا دون مقابل وتتمحور عملية المرافقة حول⁽¹⁾:

1- الاستقبال والتوجيه: وهذا من خلال ما يلي :

(أ) الاتصال الأول بفرع أو ملحقة الوكالة من أجل الإعلام والتوجيه.

(ب) جلسة إعلام جماعية تسمح لحامل المشروع، بتكوين فكرة واضحة عن جهاز الوكالة

بالإضافة إلى التعرف على شباب آخرين لمقارنة المشاريع وتقييم اللقاء الفردي الأول.

(ت) يسمح اللقاء الفردي الأول بـ:

- إقامة علاقة بين حامل المشروع ومرافقه.
- تكوين فكرة واضحة عن النشاط المرتقب.
- إثبات المؤهلات والمكتسبات المهنية.
- مشاركة صاحب المشروع في دراسة السوق.

2- المساهمة في جمع المعلومات من أجل :

- هيكلة المعطيات المجمعة حول السوق المحتمل.
- تحديد اختيار التجهيزات الموافقة للمشروع.
- تحديد الاختيارات القانونية والموارد البشرية والمالية الضرورية لإنجاز المشروع.

3- يتم تقييم المشروع على أساس مخطط عمل أو الدراسة التقنية الاقتصادية.


4- يتم تقييمه تقنياً والموافقة عليه من طرف لجنة انتقاء وتمويل المشاريع، قصد تمويل المشروع.

5- بعد قبول المشروع والموافقة على تمويله يستفيد صاحب المشروع إجبارياً من تكوين في تقنيات تسيير المؤسسات قبل التمويل.

⁽¹⁾ www.ansej.org.dz. Consulte le 24/02/2018.

- 6- الإنشاء القانوني وتمويل المشروع : ينبغي على حامل المشروع اختيار الصيغة القانونية للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، استكمال الملف من أجل التمويل .
- 7- تقدم الوكالة كل دعمها للحصول على قرض مصرفي .
- 8- عند انطلاق النشاط يتم القيام بزيارات بصفة منتظمة من طرف المرافق لإعطاء النصائح والرفع من حظوظ نجاح وتطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة .

الشكل رقم(02): مراحل المرافقة في مرحلة الإنشاء



المصدر: دليل إنشاء مؤسسة مصغرة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ص 10.

الفرع الثالث : استثمار التوسيع

يتعلق استثمار التوسيع بالمؤسسات المصغرة والمنجزة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والتي تطمح إلى توسيع قدراتها الإنتاجية في النشاط نفسه أو نشاط مرتبط بالنشاط الأصلي.

1- شروط التأهيل

يجب أن يتوفر في المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الشروط الآتية⁽¹⁾:

- جمع ثلاث (03) سنوات من النشاط في المناطق العادية أو ستة (06) سنوات في المناطق الخاصة.
- تسديد كامل للقرض المصرفي في حالة تغيير المصرف أو صيغة التمويل من ثلاثي إلى ثنائي.
- تسديد نسبة 70 % من القرض دون فائدة في حالة التمويل الثنائي .
- تسديد مستحقات القرض دون فائدة بانتظام.
- تقديم الحصيلة الجبائية (مجموع الميزانيات الجبائية) لمعرفة التطور الايجابي للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة .

2- التركيبة المالية

يوجد نوعان من التمويل في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالنسبة لاستثمار التوسيع، كما هو الحال في استثمار الإنشاء.

1-2- الإعانات المالية والامتيازات الجبائية للتوسيع:


تمنح الإعانات المالية والامتيازات الجبائية الممنوحة نفسها في استثمار الإنشاء ماعدا القروض دون فائدة الإضافية (قرض الإيجار، قرض الورشات المتقلة، وقرض المكاتب الجماعية).

⁽¹⁾ دليل إنشاء مؤسسة مصغرة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ص11.

2-2- مراحل المرافقة عند التوسيع:

ويمكن إيجازها في الشكل الآتي :

الشكل رقم(03): مراحل المرافقة في مرحلة التوسيع



المصدر: دليل إنشاء مؤسسة مصغرة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ص12.

المطلب الثاني : تقييم حصيلة انجازات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع مسيلة - بعد عملية المرافقة

لإبراز الدور الذي تؤديه المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قمنا بدراسة وتقييم حصيلة المشاريع التي تم إنشاؤها في الفترة الممتدة من سنة 2010 إلى سنة 2017 في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فرع المسيلة.

الفرع الأول : تطور المشاريع المحدثة في إطار الوكالة

عرف تطور المشاريع المحدثة في إطار الوكالة خلال الفترة 2010-2017 الوضعية التالية:

أولاً: المشاريع المحدثة في إطار الوكالة خلال الفترة 2010-2017


تطور المشاريع المحدثة في إطار الوكالة خلال الفترة 2010-2017 يمكن حصرها في الجدول والشكل التاليين:

الجدول رقم (04) : تطور المشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2017

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	المجموع
عدد المشاريع المحدثة	396	718	1358	623	639	442	274	39	4489

المصدر : بناء على المعطيات المقدمة من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بالمسيلة

الشكل رقم (04) : تطور عدد المشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2017



المصدر : بناء على معطيات الجدول رقم (04).

تبين المعطيات الواردة في الجدول رقم (04) مجموع المشاريع الممولة من قبل الوكالة خلال الفترة الممتدة بين سنة 2010 إلى غاية 2017 حيث بلغ عددها 4489 مؤسسة .

نلاحظ من الجدول أن هناك تزايد ثم تناقص في عدد المشاريع المجدولة من طرف الوكالة خلال الفترة 2010 - 2017 اذ يمكن تقسيم هذه الفترة إلى مرحلتين :

المرحلة الأولى : من سنة 2010 - 2012 عرفت تزيادا كبيرا في عدد المشاريع ، وذلك نظرا للتسهيلات والتدابير التي وضعتها الحكومة سنة 2011، وكذا الدور الذي لعبته اللجنة المحلية لانتقاء واعتماد وتمويل المشاريع (CSVF) في رفع الضغوط والعراقيل البنكية التي كانت تواجه أصحاب المشاريع بالإضافة إلى دور المرافقة التي ساعدت على تذليل الصعوبات والعقبات، ومكنت من استحداث المشاريع حيث بلغت المشاريع الممولة ذروتها سنة 2012 وقدرت ب 1358 مشروع .

المرحلة الثانية : من 2013 - 2017 والتي تميزت بتراجع كبير مقارنة بالمرحلة السابقة، ويعود السبب إلى تجميد العديد من الأنشطة خاصة في قطاع الخدمات .

وقد عرف توزيع المشاريع المحدثة بين الجنسين خلال فترة الدراسة الوضعية التالية :


يمثل الجدول والشكل التاليين توزيع المشاريع حسب الجنسين الذكور والإناث :

الجدول رقم (05) : يوضح توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب الجنس خلال الفترة 2010 - 2017 .

الجنس	لسنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
ذكور	365	687	1280	585	594	402	256	34	
النسبة %	92	95	94	93	92	90	93	87	
اناث	31	31	78	38	45	40	18	5	
النسبة %	8	5	6	7	8	10	7	13	

المصدر : بناء على المعطيات المقدمة من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بالمسيلة.

الشكل رقم (05) : توزيع المشاريع المحدثة حسب الجنس خلال الفترة 2010- 2017 .



المصدر: بناء على معطيات الجدول رقم (05).

ويلاحظ من خلال الشكل رقم (05) أن أغلب المشاريع الممولة من طرف الوكالة تعود للذكور وهو ما يفسر ضعف المقاولات النسوية بالولاية، وذلك لعدة أسباب منها العادات والتقاليد السائدة في المجتمع التي تجعل العمل حكرا على الرجال وكذا رغبة الإناث في الحصول على وظائف ثابتة .


أما بحسب المستوى التعليمي فقد توزعت المشاريع خلال فترة الدراسة كما يلي :

الجدول رقم (06): توزيع المشاريع المحدثة حسب المستوى التعليمي للمسير خلال الفترة 2010- 2017.

النسبة	عدد المسيرين	المستوى التعليمي
7 %	306	جامعي
20 %	901	التكوين المهني
13 %	590	ثانوي
49 %	2201	متوسط
11 %	491	ابتدائي

المصدر : بناء على المعطيات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

الشكل رقم (06) : توزيع المشاريع المحدثّة حسب المستوى التعليمي للمسير



المصدر : بناء على معطيات الجدول رقم (06).

يوضح الجدول والشكل رقم (06) أن غالبية المستفيدين من الوكالة هم أصحاب المستوى المتوسط بنسبة 49 % ويأتي هذا الترتيب بسبب سيطرة الأنشطة التي لا تتطلب تكوين عالي كما هو الحال بالنسبة لنشاط النقل لكل أشكاله وكراء السيارات التي عرفت سيطرة كبيرة خلال فترة الدراسة، يليهم أصحاب التكوين المهني نسبة 20 % وما توليه الدولة من تسخير كافة الإمكانيات لتشجيع أصحاب التكوين المهني ثم يليها أصحاب المستوى الثانوي والإبتدائي بنسبة 13% و 11% على التوالي، ويأتي في ذيل الترتيب فئة الجامعيين بنسبة 07 % أي بعدد 306 مسير، وهذا ما يفسر بتوجه خريجي الجامعة للعمل في الوظائف الحكومية، والعزوف عن المبادرات المقاولاتية وهو الأمر الذي دفع بالوكالة إلى إبرام اتفاقيات شراكة مع الجامعة متمثلة في إنشاء دار المقاولاتية التي تهدف إلى تشجيع الطلبة الجامعيين إلى دخول عالم المقاولاتية.

ثانيا : توزيع المشاريع المحدثة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2010 – 2017 .

يمكن توزيع المشاريع المحدثة حسب طبيعة التمويل كما يبينه الجدول التالي :


الجدول رقم (07): توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2010 – 2017

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
عدد المشاريع المحدثة	396	718	1358	623	639	422	274	39
تمويل ثلاثي	391	708	1320	604	631	440	273	36
تمويل ثنائي	5	10	38	19	8	2	1	3

المصدر : بناء على المعطيات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

ويمكن توضيح ذلك في الشكل الموالي :

الشكل رقم (07) : توزيع عدد المشاريع المحدثة حسب طبيعة التمويل



المصدر : بناء على معطيات الجدول رقم (07).

نلاحظ من خلال الجدول والشكل رقم (07) ارتفاع نسبة التمويل الثلاثي على التمويل الثنائي وذلك لانخفاض المساهمة الشخصية في التمويل الثلاثي حيث تتراوح بين 1% و 2% على عكس التمويل الثنائي تتراوح بين 71% و 72% وضعف التمويل بصيغة التمويل الثنائي بسبب عزوف الشباب عن هذه الصيغة التي تعتمد بشكل كبير على مساهمة الشباب كما أنه من سنة 2013 إلى 2017 عرف التمويل الثنائي تناقص كبير بسبب تخفيض نسبة

الفائدة في القرض البنكي للتمويل الثلاثي إلى 100% (نسبة الفائدة 0 %) ابتداء من سنة 2013 .

أما حسب البنوك الممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار التمويل الثلاثي عن طريق الوكالة للفترة 2011-2017 فنجد :

يوضح الجدول التالي المشاريع المحدثة حسب البنك المقرض :


الجدول رقم (08) : توزيع المشاريع المحدثة حسب البنك المقرض للفترة 2010-2017

الرقم	التصنيف	العدد	النسبة
01	بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	1235	28%
02	البنك الوطني الجزائري BNA	986	22%
03	البنك الخارجي الجزائري BEA	797	18%
04	القرض الشعبي الجزائري CPA	792	17%
05	بنك التنمية المحلية BDL	679	15%

المصدر : تم إعداد الجدول بناءً على معطيات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

ويمكن توضيح ذلك في الشكل الموالي:

الشكل رقم (08) : توزيع المشاريع المحدثة حسب البنك المقرض للفترة 2010-2017



المصدر : بناءً على معطيات الجدول رقم (08).

من خلال الجدول والشكل رقم (08) نلاحظ ان بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو الممول الأكبر لمشاريع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على مستوى ولاية المسيلة بنسبة 28 % ثم يلي البنك الوطني الجزائري بنسبة 22 %، والبنك الخارجي الجزائري بنسبة 18 %، ثم القرض الشعبي الجزائري بنسبة 17 %، وبنك التنمية المحلية بنسبة 15 %، وهي بنوك مخصصة في تمويل مشاريع الشباب في مختلف القطاعات خاصة والتي عرفت إقبالا كبيرا من طرف الشباب.

الفرع الثاني : التوزيع القطاعي والجغرافي للمشاريع المحدثه خلال الفترة 2010 – 2017

خلال هذا الفرع سنحاول تحليل توزيع المشاريع الممولة حسب القطاع وحسب المنطقة

أولا : التوزيع القطاعي للمشاريع المحدثه حسب قطاع النشاط خلال الفترة 2010-2017

توزعت المشاريع المحدثه في إطار الوكالة على القطاعات الاقتصادية بالكيفية التالية:


الجدول رقم (09): توزيع عدد المؤسسات المنشأة حسب قطاع النشاط للفترة 2010 – 2017

النسبة	عدد المؤسسات	قطاع النشاط
14%	638	الفلاحة
10%	432	الصناعة
65%	2941	الخدمات
6%	260	الحرف
5%	218	البناء والاشغال العمومية
100%	4489	المجموع

المصدر : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة

والشكل الموالي يوضح تفاوت توزيع المقاولات المحدثة عبر القطاعات خلال فترة الدراسة.

الشكل رقم (09) : عدد المؤسسات المنشأة في ولاية المسيلة حسب قطاع النشاط للفترة 2010 - 2017



المصدر : بناء على معطيات الجدول رقم (09)

من خلال الجدول والشكل رقم (09) نلاحظ أن قطاع الخدمات يعتبر أهم قطاع يستقطب الشباب لإنشاء مؤسسات في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في ولاية المسيلة بنسبة 65 % ما يعادل 2941 مؤسسة، فغالبية الشباب يتجهون إلى المشاريع مضمونة الربح وأقل مخاطرة كالنقل وكراء السيارات، كما إنها لاتحتاج إلى مؤهلات عالية يكفي وجود رخصة السياقة للحصول على هذا النوع من المشاريع، ويأتي في المرتبة الثانية قطاع الفلاحة بنسبة 14 % بمعدل 638 مؤسسة أغلبها نشاطات زراعة الحبوب (جرار فلاحي) وتربية الأبقار، ثم تأتي الصناعة في المرتبة الثالثة بنسبة 10 % أي ما يعادل 432 مؤسسة ويأتي في أدنى المراتب على التوالي قطاع الحرف ، وقطاع البناء و الأشغال العمومية .

ثانيا : التوزيع الجغرافي للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2017 .

توزعت المشاريع المحدثة جغرافيا خلال الفترة 2010-2017 عبر بلديات الولاية حسب الجدول التالي :

الجدول رقم (10): التوزيع الجغرافي للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010 - 2017

عدد المشاريع المحدثة في		البلدية	رقم البلدية	الدائرة	رقم الدائرة
الدائرة	البلدية				
1624	1624	المسيلة	1	المسيلة	1
510	130	أولاد دراج	1	أولاد دراج	2
	82	المعاضيد	2		
	96	السوامع	3		
	92	المطارفة	4		
	110	اولاد عدي لقبالة	5		
644	148	مقرة	1	مقرة	3
	118	برهوم	2		
	305	عين الخضراء	3		
	16	الدهانة	4		
	57	بلعابية	5		
408	389	بوسعادة	1	بوسعادة	4
	12	الهامل	2		
	7	أولتام	3		
323	54	الشلال	1	الشلال	5
	108	المعاريف	2		
	20	خطوطي سد الجير	3		
	141	اولاد ماضي	4		
56	30	عين الملح	1	عين الملح	6
	7	عين الريش	2		
	16	سيدي محمد	3		
	1	عين فارس	4		
	2	بئر فضة	5		
140	30	الخبانة	1	الخبانة	7

	80	أمسيف	2		
	30	الحوامد	3		
119	37	بن السرور	1	بن سرور	8
	7	أولاد سلمان	2		
	22	محمد بوضياف	3		
	17	الزرزور	4		
135	112	سيدي عيسى	1	سيدي عيسى	9
	15	بني يلمان	2		
	8	بوطي سايج	3		
382	226	حمام الضلعة	1	حمام الضلعة	10
	43	ونوغة	2		
	68	تارمونت	3		
	45	أولاد منصور	4		
6	4	أمجدل	1	أمجدل	11
	2	مناعة	2		
21	14	جبل أمساعد	1	جبل مساعد	12
	7	سليم	2		
18	12	سيدي عامر	1	سيدي عامر	13
	6	التامسة	2		
58	40	عين الحجل	1	عين الحجل	14
	18	سيدي هجرس	2		
45	39	اولاد سيدي ابراهيم	1	اولاد سيدي ابراهيم	15
	6	بن زوه	2		
4489	4489	المجموع			

المصدر : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه تركز المشاريع بالدوائر الكبرى كالمسيلة بـ 1624 مؤسسة ودائرة مقرة بـ 644، دائرة أولاد دراج بـ 510 مؤسسة، دائرة بوسعادة بـ 408 مؤسسة ودائرة حمام الضلعة بـ 382 مؤسسة، وتأتي في ذيل الترتيب دائرة أمجدل بـ 6 مؤسسات فقط وهو ما يبين اختلال كبيرا في توزيع المشاريع المحدثّة بين المناطق الشمالية والجنوبية.

ويعود سبب هذا الاختلال حسب مسؤولي الوكالة بفرع المسيلة إلى عدة أسباب منها:

- غياب المؤهلات المهنية لدى شباب المناطق النائية مما حال دون توجيههم نحو إنشاء مشاريع خارج القطاع الفلاحي .
- العادات والتقاليد والعامل الديني تحديدا بسبب شبهة الربا في القروض الممنوحة.
- غياب مصادر التمويل الخاصة بالمساهمة الشخصية والمصاريف المترتبة عن الإنشاء القانوني للمشاريع.

الفرع الثالث: الأهمية الاقتصادية للمشاريع المحدثّة

سنتناول في هذا الفرع الأهمية الاقتصادية للمشاريع المحدثّة من طرف الوكالة خلال فترة الدراسة، من خلال خلق مناصب عمل ودورها في تقليل البطالة من جهة، وتطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المحدثّة من جهة أخرى.

أولا: دور المشاريع المحدثّة في توفير مناصب الشغل.

يوضح الجدول الموالي مساهمة المشاريع المحدثّة في توفير مناصب العمل :


الجدول رقم (11): مساهمة المشاريع المحدثّة في توفير مناصب العمل خلال الفترة 2010-2017

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	المجموع
عدد المشاريع المنجزة	396	718	1358	623	639	442	274	39	4489
عدد مناصب العمل	418	743	1398	663	652	503	369	98	4844

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة.

والشكل الموالي يوضح دور المشاريع المحدثة في توفير مناصب العمل:

الشكل رقم (10) : مساهمة المشاريع المحدثة في توفير مناصب العمل خلال الفترة 2010-2017



المصدر : بناء على معطيات الجدول رقم (11)

من خلال الجدول رقم (11) والتمثيل البياني في الشكل رقم(10) نلاحظ أن هناك تناسب بين المشاريع المنشأة ومناصب الشغل المحدثة خلال فترة الدراسة من 2010-2017 ويمكن تقسيمها إلى مرحلتين :

أولا من 2010 - 2012 والتي تميزت بتزايد عدد المشاريع والتي قابلت تزايد في عدد المناصب الشغل وبلغت ذروتها سنة 2012 بـ 1358 منصب عمل من خلال استحداث 1398 مؤسسة حيث تميزت هذه الفترة بإقبال الشباب على مشاريع النقل، كراء السيارات والأنشطة الخدمية ذات الربح السريع وقلة المخاطرة وكذا لا تتطلب مؤهلات عالية .

أما من سنة 2013-2017 فقد عرفت هذه الفترة تراجعاً كبيراً مسجلة أدنى مستوى لها سنة 2017 بـ 98 منصب عمل وهذا راجع لتجميد العديد من الأنشطة خاصة النقل وكذا الشروط الجديدة التي وضعتها الوكالة بخصوص المؤهلات الواجب توفرها لصاحب المشروع أين صار توجه الوكالة نحو إنشاء مشاريع ذات نوعية.

كما تجدر الإشارة إلى انه بلغ عدد مناصب الشغل على مستوى وكالة المسيلة من 1998 إلى غاية 2017 بـ 6660 منصب عمل ما يقابل 6139 مؤسسة محدثة. أما على المستوى الوطني فقد بلغت عدد مناصب الشغل للفترة من 1998 إلى 2016 بـ 878267 منصب شغل ما يقابل 367980 مؤسسة أي نسبة توظيف لوكالة المسيلة لسنة 2016 قدرت بـ 0.47% وطنيا.

ثانيا : تطور قيمة استثمارات المشاريع المحدثة في اطار الوكالة بالمسيلة:

عرفت قيمت الاستثمارات الموجهة لاستحداث المشاريع بالوكالة ما يلي :

من الفترة (2010-2012) تميزت بتزايد قيمة الاستثمارات وذلك بتزايد عدد المشاريع حيث بلغت ذروتها خلال سنة 2012 بحوالي (4.68 مليار دج) لتتراجع قيمة الاستثمارات خلال الفترة (2013-2017) أين سجلت ادني قيمة لها سنة 2017 بحوالي (208 مليون دج) وهذا راجع لأسباب سألقة الذكر، والجدول الموالي يوضح ذلك:


الجدول رقم (12):تطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010-2017

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
عدد المشاريع المنجزة	396	718	1358	623	639	442	274	39
قيمة الاستثمارات(دج)	1.271.814.181	2.345.981.291	4.688.378.168	2.418.789.040	2.414.201.710	1.852.181.200	1.279.983.165	208.006.734

المصدر : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة

والشكل الموالي يوضح تطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المحدثة:

الشكل رقم (11) : تطور قيمة الاستثمارات للمشاريع المحدثة خلال الفترة 2010-2017



المصدر : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة.

خلاصة :

من خلال هذا الفصل تم إبراز وتقييم دور المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال استعراض مختلف مراحل المرافقة للمؤسسات وكذا الامتيازات والإعانات المالية والجبائية المقدمة للشباب ، وكذا دور صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض في توفير الضمانات للمؤسسات المالية ،أما فيما يخص الدراسة الميدانية فقد قمنا بعرض وتقييم حصيلة نشاطات الوكالة بعد عملية المرافقة مبرزين أهمية ودور المرافقة المقاولاتية من خلال الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية المسيلة.

الخطمة

الخاتمة:

إن للمرافقة المقاولاتية دور أساسي وفعال في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال ما تقدمه من خدمات ضرورية التي يحتاجها المقاول والمؤسسة المراد إنشاؤها والتي من شأنها تقليل العقبات التي تواجه حاملي المشاريع وزيادة عدد المؤسسات وتخفيض معدلات الفشل منها الدعم المالي, النصح, التكوين, التزويد بمختلف المعارف, والمهارات, والخيارات وهذا لا يتم إلا من خلال هيئات الدعم والمرافقة المختلفة التي تبنتها العديد من الدول والجزائر كباقي الدول كانت السبابة لانتهاج هذا المنهج من خلال إنشائها لمختلف هيئات الدعم بمختلف صيغها والتي تقوم بتقديم الدعم والمرافقة من أجل إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمختلف أنواعها.

خاصة مع التحول من النظام الاقتصادي الموجه إلى اقتصاد السوق زاد الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مما أدى إلى ظهور آليات وهيئات الدعم والمرافقة التي أنشأتها الحكومة الجزائرية بهدف دعم ومرافقة هذه المؤسسات وتعد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من الآليات التي تم إنشائها لهذا الغرض.

ولمعالجة هذا الموضوع تناولنا الإطار النظري للمرافقة المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتقييم دور المرافقة المقاولاتية في الجزائر من خلال دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة.

الخاتمة

النتائج : قادتنا هذه الدراسة إلى جملة من النتائج منها:

1- نتائج اختبار الفرضيات: لقد أدت معالجة البحث إلى النتائج التالية :

✓ بخصوص الفرضية الأولى والتي رأيت أن أسلوب المرافقة المقاولاتية من بين الحلول المساعدة على الحفاظ على حياة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وضمان بقائها واستمراريتها فهي صحيحة ويتجلى ذلك من خلال برامج التكوين التي يخضع لها حاملي المشاريع والتي تكسبه خبرة ومهارة تساعده على مجابهة الأخطار والمشاكل التي تعترضه عند إنشاء مؤسسته .

✓ أما الفرضية الثانية والتي رأيت أن برامج المرافقة المقاولاتية في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ساهمت بشكل إيجابي في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية المسيلة للفترة (2010-2017) فهي أيضا صحيحة كون المرافقة المقاولاتية في هذا الجهاز ساهمت في إحداث العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفي جميع القطاعات وذلك من خلال استعراض حصيلة نشاطات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

2- نتائج الدراسة :

من خلال الدراسة النظرية استنتجنا مايلي:

✓ تعتبر المرافقة المقاولاتية من أهم العناصر التي يحتاجها المقاول عند بداية إنشائه لمؤسسته الصغيرة والمتوسطة نظرا لمختلف التحديات والصعاب التي قد تواجه فهي تساعده على تجسيد مشروعه إلى حقيقة بعدما كان مجرد فكرة.

✓ تقدم المرافقة المقاولاتية كل المعلومات الاقتصادية والتقنية والتشريعية والتنظيمية التي من شأنها المساعدة في خلق مؤسسات وتنمية نشاطها.

✓ تأكد لنا أن المرافقة يمكن أن تأخذ عدة أشكال ويحمل كل شكل منها بدوره عدة أنواع من الخدمات ويبقى هدفها الأساسي هو التخفيف من المخاطر التي تصادف المنشئين.

✓ ظهر الاهتمام بمرافقة إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع بداية التسعينات، أي في المرحلة التي شهدت بداية التحول من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق الذي يتميز بتشجيع الملكية الخاصة وروح المبادرة، ورغم تعدد العراقيل والمصاعب التي تواجهها، إلا أنها لعبت دورا هاما في مجال تقديم الدعم لمنشئ يظهر خاصة في شكل منح الإعانات كما أنها حملت الطابع الاجتماعي والتضامني بالدرجة الأولى.

✓ توجد العديد من الهيئات المختصة في المرافقة المقاولاتية. ANGI. CNAC. ANGEM .

ANSEJ والتي يتمحور دورها الرئيسي في مرافقة وإيواء حاملي المشاريع ومؤسساتهم.

✓ ومن خلال الدراسة الميدانية وتحليل واقع المرافقة المقاولاتية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لأصحاب المشاريع استنتجنا مايلي :

■ ان خدمات المرافقة المقاولاتية التي تقدمها الوكالة لأصحاب المشاريع تبدأ منذ ظهور فكرة المشروع إلى غاية تجسيده حيث يستفيد حامل المشروع من إرشادات وتوجيهات المرافق بالإضافة إلى الإعانات المالية والامتيازات الجبائية والشبه الجبائية.

الخاتمة

- إن للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وما تقدمه من مرافقة دور كبير في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بالنظر إلى عدد المشاريع المستحدثة في إطار هذا الجهاز على الرغم من النقائص التي يعرفها.
- ساهمت المقاولات المستحدثة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في خلق مناصب عمل والتقليل من البطالة وبالتالي تحقيق التنمية المحلية.
- التركيز على تقديم الخدمات المالية (التمويل. ضمان القروض. الامتيازات الجبائية. وغيرها) وبالرغم من ذلك فهي لا تؤثر بقوة على البنوك في منح القروض للشباب.
- عدم القدرة على توجيه استثمارات الشباب نحو المشاريع المنتجة للثروة وضعف عمليات التحسيس في بعض البلديات حيث نلاحظ تزايد عدد المؤسسات المصغرة في قطاع النقل وبعض النشاطات غير المنتجة للثروة على حساب القطاع الصناعي والزراعي.

3- الاقتراحات:

- ✓ ضرورة تطوير وتنويع مختلف آليات وأجهزة المرافقة للشباب كحاضنات الأعمال والمشاتل مع ربط الجامعات بالمؤسسات الاقتصادية وتفعيل دور مختبرات البحث العلمي في تطوير الفكر المقاولاتي.
- ✓ تنظيم الأيام الإعلامية والتحسيسية لنشر ثقافة المقاولاتية في أوساط الشباب سيما الجامعيين.
- ✓ الاستفادة من الأفكار والأساليب والنماذج العربية والعالمية المختصة في مرافقة وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ توجيه المشاريع الجديدة المنشأة في إطار الوكالة في مختلف القطاعات حسب خصوصية ومؤهلات كل منطقة مع الأخذ بعين الاعتبار الاستثمار بالقطاعات ذات

الخاتمة

الأهمية مثل السياحة والقطاعات الإنتاجية بدلا من التركيز على المشاريع الخدمية ذات العائد السريع والتي تساهم بشكل كبير في تطوير وتنويع الاقتصاد الوطني.

✓ التوزيع العادل للمشاريع على مستوى الوطن عامة وعلى مستوى ولاية المسيلة خاصة وذلك للحد من الفوارق الاجتماعية بين البلديات.

✓ تشجيع المقاولات النسوية من خلال العمل على تحسيس هذه الفئة بالفكر المقاولاتي.

✓ العمل على تقليص مدة الدراسة وتمويل المشروع من خلال تقليص الإجراءات الإدارية وتسهيل الإجراءات مع البنوك خاصة.

✓ العمل على تفعيل الاتفاقيات المبرمة مع مختلف المؤسسات المتدخلة في إنشاء المؤسسات والتنسيق والتكامل لتسهيل عملية إنشاء المؤسسات.

✓ توسيع المعارض الدورية الداخلية والخارجية للمساهمة في تسويق منتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا إنشاء شركات أو وكالات متخصصة في التسويق لمساندة هذه المؤسسات عن طريق توزيع وتصدير منتجاتها .

✓ التغيير في صيغة التمويل الثنائي بنسبة 50% مناصفة بين الوكالة وصاحب المشروع لخلق فرص أكبر لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة.

آفاق البحث :

بعد تناولنا دراسة موضوع المرافقة المقاولاتية الذي يبقى مفتوح امام الباحثين نظرا لحدائته وتعدد جوانبه ،ارتأينا تقديم بعض الافاق البحثية والمتمثلة في مايلي :

✓ دور المرافقة المقاولاتية في نجاح واستمرار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

✓ اثر المرافقة المقاولاتية في تخفيض معدلات البطالة في الجزائر.

✓ دور المرافقة المقاولاتية نحو التوجه المقاولاتي في الجزائر.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

ا. الكتب:

- 1- حسين عبد المطلب الأسرج، البديل الإسلامي لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، الامارات، 2009.
- 2- رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، بسكرة، الجزائر، الطبعة الأولى، 2008 .
- 3- صندرة سايبى، سيرورة إنشاء المؤسسة وأساليب المرافقة، دار المقاولاتية، قسنطينة، الجزائر، 2008-2009.
- 4- عبد الله خبابة ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2013.
- 5- ليث عبد الله القهري، بلال محمود الوادي، المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية، دار الجامعة للنشر، عمان، 2012.
- 6- مجدي عوض مبارك، الريادة في الأعمال، عالم الكتاب الحديث، اريد، الاردن، 2009.
- 7- نبيل جواد، إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2007.

اا. مذكرات وأطروحات:

- 1- محمد شقرون، دور المقاولاتية في ترقية المشاريع الصغيرة المنتجة، مذكرة ماجستير، تخصص الإبداع والمقاولاتية، كلية العلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، الدفعة 2014-2015.
- 2- محمد علي جودي، نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي، أطروحة دكتوراه، تخصص علوم تسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم تسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، الدفعة 2015-2016 .
- 3- محمد قوجيل، تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، الدفعة 2008-2009.

4- مشري محمد الناصر، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير، تخصص استراتيجية المؤسسة للتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، الدفعة 2008-2011.

5- نسرین غيتي، مرافقة الشباب في إنشاء مؤسسة إنتاجية صغيرة، مذكرة ماجستير، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الانسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، الدفعة 2008-2009.

III.المجلات العلمية والملتقيات:

1- بوخمخ عبد الفتاح، صندرة سايبی، دور المرافقة في دعم إنشاء المؤسسات الصغيرة: واقع التجربة الجزائرية المؤتمر الثاني، القضايا الملحة للاقتصاديات الناشئة في بيئة الأعمال الحديثة، كلية الأعمال، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 14-15 أبريل 2009.

2- خذري توفيق، حسين بن الطاهر،المقاولة كخيار فعال لنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، المسارات والمحددات، الملتقى الوطني حول واقع النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الوادي، الجزائر 5-6 ماي 2013.

3- لخضر مداح، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية إستراتيجية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، الملتقى الوطني الأول حول دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية بالجزائر خلال الفترة 2000-2010، جامعة بومرداس، بومرداس، الجزائر، 18-19 ماي 2011.

IV. القوانين والمراسيم:

1- المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994. يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الجريد الرسمية، العدد 44، الصادرة بتاريخ 07 جويلية 1994.

- 2- المرسوم التنفيذي رقم 02-17 المؤرخ في 10 جانفي 2017 يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 11 جانفي 2017.
- 3- المرسوم التنفيذي رقم 13-253 المؤرخ في 2 جوان 2013، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 03-290، يتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجريدة الرسمية، العدد 35، الصادرة بتاريخ 07 جويلية 2011.
- 4- المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 09 جوان 1998، والمتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع، الجريدة الرسمية، العدد 42، الصادرة بتاريخ 14 جوان 1998.
- 5- المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادرة بتاريخ 11 سبتمبر 1996.
- 6- المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 24 سبتمبر 2001، يتضمن صلاحيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، العدد 55، الصادرة بتاريخ 26 سبتمبر 2001.
- 7- المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 06/09/2003، يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجريدة الرسمية، العدد 54، الصادرة بتاريخ 10 سبتمبر 2003.
- 8- المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 98-200، والمتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض، الجريدة الرسمية، العدد 54، الصادرة بتاريخ، 10 سبتمبر 2003.
- 9- المرسوم التنفيذي رقم 11-103 المؤرخ في 06 مارس 2011، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 03-290، ويتضمن شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، الجريدة الرسمية، العدد 14، الصادرة بتاريخ 06 مارس 2011.

10- المرسوم التنفيذي رقم 02-17 المؤرخ في 10 جانفي 2017 يتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 02، الصادرة بتاريخ 11 جانفي 2017.

11- المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، الجريد الرسمية، العدد 06، الصادرة بتاريخ 25 جانفي 2004.

V. النشریات

1- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل إنشاء مؤسسة، منشورات الوكالة، بدون سنة نشر.

VI. مواقع الأنترنت:

- 1- الموقع الإلكتروني للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: www.ansej.org.dz
- 2- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، الموقع [www. andi.dz](http://www.andi.dz) ، 25/02/2018
- 3- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الموقع [www. ongem.dz](http://www.ongem.dz) ، 26/02/2018
- 4- <http://www.ansej.org.dz/?q=fr/content/le-dispositif-de-soutien-lemploi-des-jeunes> :vue le 24/02/2018

قائمة الملاحق

ملحق رقم 01

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



إنشاء مؤسسة مصغرة

التمويل الثلاثي

التركيبة المالية

- يتم التمويل الثلاثي بمشاركة كل من المستثمر، البنك و الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ويتكون من:
- 1- المساهمة الشخصية للشباب المستثمر.
 - 2- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب،
 - 3- قرض بنكي مخفض الفوائد بنسبة 100% و يتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع.

الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

المستوى 2

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وحدة نساج)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	28 %	2 %	70 %

بمضي مرحلة استغلال المشروع

- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات و إضافات البنايات، (لمدة ثلاث (03) سنوات، أو ستة (06) سنوات للمناطق الخاصة و الهضاب العليا، أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).
- الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية و المؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.
- الإعفاء الكلي من الضريبة الجزائية الوحيدة (IFU) ابتداء من تاريخ الاستغلال.
- (لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق النشاط، أو ستة (06) سنوات للمناطق الخاصة، أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).

- تمديد فترة الإعفاء من الضريبة الجزائية الوحيدة (IFU) لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف، ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة.
- عند نهاية فترة الإعفاء، تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي بـ:

- 70 % خلال السنة الأولى من الإخضاع الضريبي
- 50 % خلال السنة الثانية من الإخضاع الضريبي
- 25 % خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي

www.ansej.org.dz

المستوى 1

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وحدة نساج)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
حتى 5.000.000 دج	29 %	1 %	70 %

تخفيض نسب الفوائد البنكية

تخفيض نسبة فائدة القرض البنكي بـ 100% بالنسبة لكل النشاطات (نسبة الفائدة 0%).

الإعانات المالية

- تمنح لشباب أصحاب المشاريع، ثلاثة قروض إضافية : قرض بدون فائدة لاقتناء عربة ورشة = 500.000 دج لفائدة حاملي شهادات التكوين المهني.
- قرض بدون فائدة للكراء يصل إلى 500.000 دج.
- قرض بدون فائدة لإنشاء مكاتب جماعية يصل إلى 1000.000 دج للإعانة من أجل الكراء بالنسبة للطلبة الجامعيين (أطباء، محامون...)
- لإنشاء مكاتب جماعية.

الامتيازات الجبائية

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

أه في مرحلة إنجاز المشروع

- تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من حقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الإكتسابات العقارية.
- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.



08 شارع أرزقي بن بوزيد العناصر - الجزائر
الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36
الفاكس : 021.67.56.51/021.67.75.74

وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



إنشاء مؤسسة مطعنة التمويل الثاني

التركيبة المالية

في صيغة التمويل الثاني تتشكل التركيبة المالية من:

- 1- المساهمة الشخصية للشباب المستثمر.
- 2- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الهيكل المالي للتمويل الثاني

المستوى 1

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وحدة أنتاج)	المساهمة الشخصية
حتى 5.000.000 دج	%29	%71

المستوى 2

قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وحدة أنتاج)	المساهمة الشخصية
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	%28	%72

الامتيازات الجانبية

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجانبية التالية:

أ- في مرحلة إنجاز المشروع

- تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من دفع رسوم الملكية على الإكتسابات العقارية.
- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.

ب- في مرحلة استغلال المشروع

- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات وإضافات البنايات، (لمدة ثلاث (03) سنوات، أو ستة (06) سنوات للمناطق الخاصة و الهضاب العليا، أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).
- الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن تنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم لممتلكات الثقافية.
- الإعفاء الكلي من الضريبة الجزائرية الوحيد (IFU) ابتداء من تاريخ الإستغلال، (لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ بداية النشاط، أو ستة (06) سنوات للمناطق الخاصة، أو 10 سنوات لمناطق الجنوب).
- تمديد فترة الإعفاء من الضريبة الجزائرية الوحيدة (IFU) لمدة عامين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة.
- عند نهاية فترة الإعفاء تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي بـ:

- 70% خلال السنة الأولى من الإخضاع الضريبي
- 50% خلال السنة الثانية من الإخضاع الضريبي
- 25% خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي



08 شارع أرزقي بن بوزيد العناصر - الجزائر

الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36

الفاكس : 021.67.56.51/021.67.75.74

www.ansej.org.dz

وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



القروض الإضافية بدون فائدة لـ:

- الورشات المتنقلة
- المكاتب الجماعية
- الكراء



عربة ورشة

انتم حاملوا شهادة التكوين المهني، المتراوح عمركم بين 19 و 40 سنة،
يمكنكم الاستفادة من تمويل نشاطكم عربة ورشة في اطار دعم الوكالة بقروض من الوكالة بنسبة 28% أو 29% و بمساهمة شخصية بنسبة 01% أو 02% و بقرض بنكي بنسبة 70% (مخفض الفوائد 100%)، و ذلك لاقتناء ورشتكم المتنقلة و ممارسة نشاطكم في مجالات الترميم، كهرباء العمارات، التدفئة، التبريد، تركيب الزجاج، دهن العمارات و ميكانيك السيارات... (الخ).
و زيادة على ذلك، تستفيدون أيضا من قرض بدون فائدة لاقتناء عربة ورشة بقيمة 500.000 دج.



مكاتب جماعية

انتم الاطباء، المحاسبين الخبراء، المحاسبين، المدققين للحسابات،
مكاتب الدراسات التابعة لقطاع البناء و الأشغال العمومية،
يمكنكم الاستفادة من تمويل نشاطكم في اطار القروض الممنوحة اياكم من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و بقرض بنكي بنسبة 70% (مخفض الفوائد 100%)، و ذلك بمساهمة شخصية بنسبة 1% أو 2% من كلفة الاستثمار.
و زيادة على ذلك، تستفيدون أيضا من قرض للكراء بقيمة تصل الى 1.000.000 دج، مع زميل واحد او اكثر في نفس المقر "مكتبكم الجماعي".

يعتبر القرض الإضافي، قرض بدون فائدة، زيادة على القروض الممنوحة في اطار التمويل الثلاثي.

قرض الكراء

انتم اصحاب المشاريع في مجال الخدمات، تريدون انشاء مؤسستكم المصغرة،
زيادة على مساهمتكم الشخصية بقيمة 1% أو 2%، قرض الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بنسبة 28% أو 29% و القرض البنكي مخفض الفوائد 100% (0% نسبة الفوائد)،
استفيدوا أيضا من قرض الكراء بدون فائدة يصل إلى 500.000 دج لجميع النشاطات باستثناء تلك الخاصة بالمكاتب الجماعية.

إن مدة تسديد القرض البنكي لا يمكنها أن تكون أقل من ثمان (08) سنوات منها 03 سنوات إرجاء



www.ansej.org.dz

08 شارع أرزقي بن بوزيد العناصر - الجزائر

الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36

الفاكس : 021.67.56.51/021.67.75.74



الملاحق

ملحق رقم 04: بطاقة وصفية

رقم البطاقة: التاريخ:
اللقب: اللقب الأصلي للمرأة:
الاسم:
تاريخ و مكان الازدياد:
العنوان الشخصي:
البلدية: رقم الهاتف:
البريد الإلكتروني:
هل أنت عائد من خارج الوطن: نعم لا
إذا كان الجواب بنعم، فمن أي بلد؟

المستوى التعليمي:

بدون مستوى دراسي ابتدائي متوسط
 ثانوي تكوين مهني جامعي

الشهادات المتحصل عليها:

الخبرات المهنية:

في أي قطاع؟:
عدد السنوات:

بصفة: أجير عامل حر

بطل: نعم لا

إذا كان الجواب بنعم، منذ متى؟

النشاط المقرر ممارسته:

هل تملك محل للاستعمال التجاري: نعم لا

إذا كان الجواب بنعم، في أي بلدية؟

التوجيه الأساسي: جلسة إعلام جماعية تاريخ الجلسة:

تكوين

شغل

آخر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)

الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC)

الوكالة الوطنية لتنمية الاستثمار (ANDI)

رقم البطاقة الوصفية:

تاريخ الجلسة:

التوجيه الأساسي: جلسة إعلام جماعية

تكوين

شغل

الملاحق

ملحق رقم 06: بطاقة المحادثة

الأشخاص المتصل بهم

.....	<input type="checkbox"/>
.....	<input type="checkbox"/>
.....	<input type="checkbox"/>

نوع الاتصال

- بالهاتف
في المكتب

التاريخ:

رقم SiejeV2:

الاسم و اللقب:

التشاط:

الموضوع:

توجيهات عامة /خطوات الإنشاء -الإنتاج والاحيازات -مراحل المراتة

مضمون المحادثات

أحداث بارزة، معلومات جديدة ذات أهمية:

توجيهات عامة

متابعة العمليات المرتقية:

مرة المناقش: قوم - ضعم // الحمد من يتتري؟ وفي ثن؟ القات الاجتماعية

حالة تقدم المشروع:

إحدة الطرقي شحلات - الشاب الحقيقه (يكيد الخرف المهنية)

ملاحظات المرافق الخاصة:

يجب وضع إيتراتيجية تجارية: فما يخص الأطر، والتوزيع والاصال

التقييم من طرف المرافق:

وح المسؤولية التي تقاسم مع انشاء المشروع للخصيص بفكرة المشروع

الإجراءات المتخذة:

اخيلر الخد وكمد توجيهته بدقة بطورة فكرة مشروع

ما الذي يقوم به صاحب المشروع في الموعد القادم؟ العمليات الواجب القيام بها، المعلومات الواجب

جمعها، الوثائق الواجب إعدادها؟

الاصحة بكم قررمكن من القنات الهية والتمورات الكوية، والإحطة بخط الصنف وخط القرة والتحق من كفاءاتكم - ودراسة المحيط

أري يجب أن يأخذ في الحسبان.

ما الذي يقوم به المرافق في الموعد القادم؟ المعلومات الواجب تقديمها، الوثائق الواجب تسليمها؟

المساهمة في النجاح المشروع، تحية روح التواصل مع الشاب المسقر لطير قدراتكه واكتشاف كفاءاته

الاحتياجات في التكوين

ضمم كل الوثائق والملومات التي يطلبها المرافق والتي تساهم في تكوين الشاب بصفة كوية

الملاحق

ملحق رقم 07: عقد المرافقة

الهدف: بلوغ الأهداف المحددة معاً و تحقيق التطلعات المعبر عنها و المعتمدة.

الأدوار	
أصحاب المشروع	المرافق
<ul style="list-style-type: none">التعاون لبلوغ الهدف.التعبير عن خبراتكم وآرائكم.اغتنام هذه الفرص.المشاركة في هذه الأشغال.	<ul style="list-style-type: none">التوجيه نحو بلوغ الهدف.تقديم الوسائل الضرورية و توضيح الخطوات المتبعة.منح فرص للتعلم.تأطير الأشغال.

القواعد الواجب احترامها من قبل صاحب المشروع:

- الحضور إلى الموعد المحدد، وفي حالة وجود مانع، الإبلاغ عشية الموعد على أبعد تقدير.
- تقديم كل الوثائق و المعلومات التي يطلبها المرافق.
- القيام بالبحوث الضرورية من أجل تحضير أحسن لمشروعه.
- تقديم كل عنصر مفيد لتشكيل الملف و الإبلاغ عن كل تغيير في الوضع.
- تحضير ملفه بالتعاون عن قرب مع المرافق و بكل شفافية.
- بصفة عامة، إثبات الإرادة الحسنة و الاستقلالية.

شروط النجاح:

- تنمية روح التعلم.
- تنمية روح التعاون.

إن صاحب المشروع هو المسؤول الوحيد عن المعلومات المقدمة و المدرجة في مخطط عمله.

اسم و لقب المرافق

قرئ و صدق عليه من طرف

صاحب المشروع

التاريخ:

السيد(ة):

بتاريخ:

التوقيع

التوقيع

يعد هذا العقد في نسختين، النسخة الأولى موجهة لصاحب المشروع و النسخة الثانية تودع في الملف.

الملاحق

ملحق رقم 08 : ورقة تقييم في جميع مراحل عملية التمويل

Fiche d'appréciation durant tout le parcours de financement

Accompagnateur chargé du dossier :

N° du formulaire d'inscription :Date de dépôt

Nom et prénom du gérant :Tel.....

Nom et Prénom de l'associé 1 :Tel.....

Nom et Prénom de l'associé 2 :Tel.....

Nom et Prénom de l'associé 3 :Tel.....

Nom et Prénom de l'associé 4 :Tel.....

Activitécommune de localisationwilaya

Secteur d'activité

Date d'envoi à la CNAS

Date d'envoi à la CASNOS

Date d'établissement de la non affiliation CNAS

Date d'établissement de la non affiliation CASNOS

Date de l'entretien individuel :

Date d'établissement du business plan :

Date d'établissement de la fiche de présentation du projet pour le passage au CSVF:

Appréciation du chef d'annexe :

- Vérification des informations contenues Dans le formulaire
- La liste des équipements et conforme avec l'activité projetée oui non

Griffe et signature du chef d'annexe

Appréciation du chef de service accompagnement:

- 1- La liste des équipements et conforme avec l'activité projetée
- 2-- Enlever les équipements suivants s'il y a lieu:
A-
B-
- 3- Bon pour le passage au CSVF

Griffe et signature du chef de service
Accompagnement

الملاحق

6-Date de signature du modificatif de la DOAR s'il y a lieu date de retrait

7-Date de signature du changement d'annexe de la DOAR s'il y a lieu
date de retrait

8-Date d'établissement de la convention de prêt date de signature
date de retrait

9-Date d'établissement du cahier des charges date de retrait

Chef de service accompagnement

Bon à financer

Griffe et signature

Chef de service finances et comptabilité

Bon à financer

Griffe et signature

Chef de service statistique et informatique

Conforme

Griffe et signature

7-Date de signature de l'ordre de versement du PNR N°

8-Date de signature l'ordre d'enlèvement de chèque du fonds de garantie

9-Date de signature de la convention de prêt

10-Date de signature de l'ordre d'enlèvement de chèque de 10%

11-Date de transmission du complément de dossier à la banque

12-Date d'établissement du constat d'acquisition des équipements

13-Date de signature de l'ordre d'enlèvement de chèque de 90%

CAS DE REEVALUATION

Réévaluation du projet : oui non

Motif de la demande :

Date de la demande de réévaluation :

Date de passage devant le CSVF : Session ^o :

Décision du CSVF validé ajourné rejeté

Date de l'ordre de versement du complément du PNR : N°

الملاحق

ملحق رقم 09 : نموذج استدعاء



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

المسيلة في:

ولاية: المسيلة

فرع: المسيلة

ملحقة: المسيلة

إلى السيد:

استدعاء

طبقا لاتعداد اللجنة المحلية لدراسة تمويل المشاريع CSVF في دورتها رقم: بتاريخ: وردا على طلباتكم للاستفادة من الامتيازات رقم: بتاريخ: تعلمكم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أنه قد تم استدعائكم لحضور هذه اللجنة بالتاريخ المنوه إليه أعلاه.

تحياتنا الخالصة

الملاحق

ملحق رقم 10 : الدراسة المالية للمشروع



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère du Travail, de l'Emploi et de la Sécurité Sociale
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي

Zone :	3	Type de financement:	1
* Zone 1 : Zone normale (Activité non prioritaire)		*Triangulaire	1
* Zone 2 : Zone normale (Activité prioritaire)		*Mixte	2
* Zone 3 : Zone à promouvoir (Activité non prioritaire)			
* Zone 4 : Zone à promouvoir (Activité prioritaire)			

(D) ETUDE FINANCIERE

(D.1) Structure de l'investissement:

Rubrique	(en DA)		N°Dossier :	Raison sociale
	Coût	Coût TOTAL		
Frais de la location	0,00	0,00		
Frais préliminaires	69 245,00	69 245,00		
Cotisation fonds de garantie	49 245,00			Gérant :
Assurances	0,00			Activité :
Autres frais	20 000,00			
Equipements de production	1 729 700,00	1 729 700,00		
Equipements locaux	1 729 700,00	0,00		
Equipements importés	0,00			
Cheptel	0,00	0,00		
Materiels roulants	1 700 854,00	1 700 854,00		
Aide Materiel roulant (VA)	0,00			
Aménagements	0,00	0,00		
Outillages	0,00	0,00		
Mobilier de bureau	0,00	0,00		
Materiels informatiques	0,00	0,00		
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00		
Autres impots et taxes	90 000,00	90 000,00		
Frais d'installation	0,00	0,00		
Frais de transport	0,00			
Montage et essais	0,00			
Fonds de roulement	0,00	0,00		
Relicat a restitué	0,00	0,00		
Autres2	0,00	0,00		
TOTAL	3 589 799,00	3 589 799,00		

(D.2) Structure de Financement initiale:

(D.4) Structure réelle :

Rubrique	Taux Particip initial	Montant	Taux Particip fin	Montant
Apport personnel	1%	35 897,99	6%	203 758,00
Numéraires		35 897,99		203 758,00
Nature		0,00		0,00
PNR Classique	29%	1 041 041,71	29%	1 041 041,00
PNR LO		0,00		0,00
PNR VA		0,00		0,00
Crédit Bancaire	70%	2 512 859,30	65%	2 345 000,00
TOTAL	100%	3 589 799,00	100%	3 589 799,00

(D.3) Tableau d'amortissement du crédit Bancaire:

Rubrique	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	Année 8
Montant du crédit	2 345 000,00							
Durée du crédit	8							
Taux d'intérêt bancaire	5,25%							
Taux de bonification	100%							
Taux d'intérêt réel	0,00%							
Principal	0,00	0,00	0,00	469 000,00	469 000,00	469 000,00	469 000,00	469 000,00
Reste à rembourser (encours)	2 345 000,00	2 345 000,00	2 345 000,00	2 345 000,00	1 876 000,00	1 407 000,00	938 000,00	469 000,00
Intérêt Bancaire	0,00	123 112,50	123 112,50	123 112,50	98 490,00	73 867,50	49 245,00	24 622,50
Intérêt Bancaire bonifié à payer	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Cotisation au FG	8 207,50	8 207,50	8 207,50	8 207,50	6 566,00	4 924,50	3 283,00	1 641,50
Cotisation à verser	49 245,00							

ملخص :

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم دور المرافقة المقاولاتية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإبراز أساليب المرافقة والدعم المستخدمة في الجزائر من أجل إنشاء وتفعيل هذه المؤسسات الحيوية حتى تساهم في بناء تنمية اقتصادية واجتماعية شاملة مع التركيز على جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج وقدمت جملة من الاقتراحات.

الكلمات المفتاحية: المرافقة، المقاولاتية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

Résumé:

Le but de cette étude était d'évaluer le rôle de l'accompagnement des entreprises dans le soutien et le développement des petites et moyennes entreprises et de mettre en évidence les méthodes d'accompagnement et de soutien utilisées en Algérie pour établir et activer ces institutions vitales. Afin de contribuer à un croissance économique et sociale globale en focalisant sur l'ANSEJ .

A travers cette étude nous avons atteint à un ensemble de conclusions et arriver à proposer un certain nombre de suggestions.

Mots clés : Accompagnements .entrepreneuriat. PME. ANSEJ,